نظام الأولويّات، المنهج الأمثل لتأسيس تنميةٍ مستدامة

The priorities system, the optimal approach to establishing sustainable development business

زيتوني عبد القادر[1]

[1]جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر،abdelkaderzitouni9@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/05/29 تاريخ القبول: 2023/09/13 تاريخ النشر: 2023/09/15

ملخص:

عُني البحث باستقراء المظاهر التنمويّة المستدامة الكامنة في نظام الأولويّات (أو ذلك الترتيب الثّلاثي للحاجات والرّغبات الانسانيّة المادّية تحديداً). وبعد عرض مبسّط لأساسيات ذلك النّظام، ووقوفٍ سريع على مصطلح التنمية المستدامة ومقوّماته في المنهجين الإسلامي والوضعي، انتهى البحث إلى بيان معالم خفيّة متدسّسة في أطواء ذلك الترتيب الثلاثي، رأينا فيها بحقٍ ما يؤسّس للتنمية وما يضمن استدامتها حتى، وقد كان من ذلك أن فيه (أي نظام الأولويّات) هدياً خفياً إلى ترشيد الاستهلاك –بالنّهي عن الإسراف والتبذير–، ودعوةً إلى الادّخار وتقويماً لنهج الاستثمار، وتنزيلٌ لعدالة التوزيع، وتجسيدٌفعلي لمعنى الاستخدام الأمثل للموارد والمحافظة عليها، وتمكينٌ من المساهمة المعقولة في التنمية المستدامة بضمانه الحد الأدنى الضّروري من الوُسع الحقيقي التي تنطلق منه هذه الأخيرة.

كلمات مفتاحية:نظام الأولويّات، تنمية، مستدامة، حاجات، موارد.

تصنيفات JEL: R11.

Abstract:

This research is aimed to extrapolating aspects of sustainable development inherent in the system of priorities (or that tripartite arrangement of material human needs and desires in particular).After a simplified presentation of the basics of system of priorities, and fast stand on the term sustainable development and its components in both Islamic and traditional approaches. Find concluded that there are hidden features into that triple arrangement, which can be considered as a basis for development and can ensure sustainability. As a result, it seems that the system of priorities designed to; rationalize consumption and prevention of waste of resources, an invitation to the savings, rationalize of investment and achieving of distribution justice. Also, the system of priorities can achieve the optimal use and preservation of resources, and enable a reasonable contribution to sustainable development which ensure the necessary minimum amount of resources which the latteroriginates.

Keywords: priorities system; sustainable; development; needs; Resources.

Jel Classification Codes:R11.

1.مقدّمة:

إنّ من تمام الفكر الإسلامي وكماله أن سنّ للحياة البشريّة قواعد وأنظمة فيها من الدقّة والكمال ما تكفي الإنسان سوء التدبير وعناء البحث والتفكير. وممّا لم يزِلّ عنه ذلك الفكر في تناوله للمسائل الاقتصاديّة قضية التنمية، فنصُوصه طرَقت كلّ غائبة في هذا الموضُوع وساقت كل ما يؤسّس لها من مقوّمات وموجّهات. بل وكان ذلك الفكر أبعد غوراً ونظراً وأكثر مواكبة ومدراجة للنّوازل والمستجدّات، حيث أشار إلى مفهوم لم تُدركه الأنظمة الاقتصاديّة المتعاقبة إلاّ قريباً، وأقصد بذلك ما أصبح يُعرف اليوم بمصطلح التنمية المستدامة.

هذا الموضُوع الجديد في قواميسنا، القديم في المدوّنات الإسلاميّة، مع اختلاف في المسمّيات، طرَّق الفكر الإسلامي سُبله وأرسى لبناته، وقد رصد لذلك مقوّمات عريضة فصّل مكنُونها عديد الفقهاء والمفكّرين، ومن قبل القرآن الكريم والسنّة المطهّرة، وقد كان من تلك المقوّمات زيادة على فقه الخبائث والطيّبات وفقه الاقتصاد في النفقة، ما يُعرف بنظام الأولويّات. هذا النّظام الذي لطالما غفلت عنه أو أغفلته السيّاسات التنمويّة، حتى في البلدان الإسلاميّة، ليجد فيه المتبصّر كلَّ معاني التنمية المقصُودة، بل وفيه ما يضمن دوامها واستمرارها فضلاً عن ذلك. لأنه، وببساطة، نظام يختزن الموجّهات الأساسيّة لتلك العملية كالاستخدام الأمثل للموارد والحفاظ على نصيب منها للأجيال القادمة وتجنّب الإضرار بالبيئة وعدالة التوزيع ونحو ذلك.

1.1 أهداف البحث: يستهدف البحث، على نحو دقيق، الوقوف على المقوّمات الخفية المتدسّسة في أطواء نظام الأولويّات والتي يُمكن أن تؤسّس للتنمية المستدامة وتشقَّ لها مجرىً نحو الحضور الفعلي في الواقع. ويندرج ضمن ذلك بيان لفلسفة ذلك النظام ولمقوّمات التنمية المستدامة على نحو مُجمل.

2.1 مشكلة البحث: إن ما تقدّمت به النّماذج التنمويّة على مرّ العقود من نظريات وطُروحات قد كان إثمها أكبر من نفعها، فعلى الرّغم من التقدّم الاقتصادي والعلمي والتقني الضّخم الذي أحرزته الدول الغربية –عبر نموذجها التنموي، وهو النّموذج السّاري حالياً في أنحاء المعمورة– إلاّ أن هذه الدول تشهد منذ زمن بعيد أزمات اقتصاديّة أصبحت بنيويّة، إلى جانب أزمة حضاريّة حادّة تمثّلت أساساً في عدم القدرة على إيجاد الحلول والآليات الملائمة لتخطّي مشاكل الفوارق الاجتماعيّة وسوء توزيع الدخل ونحو ذلك من المساوئ والمظالم، يُضاف إلى ذلك الآثار السّلبية الوخيمة على الجانب البيئي، وهي الآثار التي أصبحت تهدّد بشكلٍ جدّي مستقبل الأجيال القادمة.

ولم يكن الحال بأفضل بتاتاً بالنّسبة للدول المتخلّفة، ومنها العالم الإسلامي. فتلك الدول غرقت، أكثر من نظيرتها، في البؤس المادّي والفكري بل وعلى كافّة الأصعدة التي قصدتها التنمية المستدامة، وهي تحاول محاكاة ذلك النموذج وتقليد تجربته التحديثيّة.

وحقاً لا يحتاج الأمر إلى نظرة ثاقبة ولا إلى بصيرة حادّة حتى نقف على أسباب تلك النتائج السّلبية، فما حدث إنّما كان نتاجاً –في جانب كبير منه– لإهمال الأولويّات الأساسيّة للعملية التنمويّة، إذ ليس بخافٍ على أحد حقيقة اتّجاه العالم الحديث نحو التركيز–وبشدّة– على المجالات التفاخريّة والميادين المظهريّة ذات الأغراض الآنية على حساب الأهداف المستقبليّة، حيث كانت –ولا يزال الحال كذلك إلى يومنا هذا– الملايير تُصرف على تزيين المدن والمركّبات السّياحيّة وإقامة الحفلات وصناعة الأسلحة.....، وفي الجانب الآخر كان الملايين من النّاس يُصارعون ألم الجوع ويتجرّع الكثير منهم مرارة الفقر، ويعيش الثلّة منهم على حساب السّواد الأعظم. هذا ناهيك عن الاستنزاف المغرض للموارد كنتاج –من وجهٍ آخر– لذلك التوجّه.

وفي سياق البحث عن علاج لذلك الواقع المرّ المرير، يسوق الفكر الإسلامي، كعادته، نظاماً يحمل في طيّاته مقوّمات التنمية المستدامة المنشُودة بكافّة أبعادها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة....، ألا وهو نظام الأولويّات. **فما هو نظام الأولويّات هذا ؟ وهل ينطوي هذا النظام على ما يؤسّس للتنمية فعلاً ؟ وهل ثمّة في ذلك النظام ما يضمن جانب الاستدامة للتنمية في حال تحقّقها ؟.**

3.1 منهج البحث: اعتمدنا المنهج الوصفي في تعقّب وجمع جزئيّات الموضُـــــوع التي تُدلي بسبب أو نسبٍ إلى عنوان البحث بقصد

الاستئناس وتلقّط الأطاريح المبثوثة في تضاعيف الدراسات عن نظام الأولويّات والتنمية المستدامة. كما انتدبنا المنهج الاستقرائي لدى إظهار وبيان المكنُونات الخفيّة في طيّات التقسيم الثّلاثي للحاجات البشريّة، والتي يمكن أن تؤسّس لتنمية فعلية ومُستدامة.

4.1 أقسام البحث: سعياً إلى أن يكون حديثنا متّسما بالموضوعيّة والمنهجيّة، فإننا ارتأينا تنظيم مضمُون هذه الورقة في ثلاثة محاور توالت فيها الطروحات والأفكار على النّحو التالي؛

2. فلسفة نظام الأولويّات

سعياً وراء الرّفاهية والترف أطلق الإنسان لنفسه العنان في تقديره لحاجاته فتجاوز بذلك الحدود، وكان من ذلك أن تزاحمت تلك الحاجات على الموارد فزادت حدّة مشكلة النّدرة وصاحبتها، بعد مدة من الزّمن، إشكالية التنمية المستدامة. مشكلة ما كان ليكون لها وجوداً لو كان فقه التدرّج وترتيب الحاجات نظاماً يُعتدُّ به ويُحتكم إليه، فمعلوم أن تطوّر حاجات الإنسان (للأعيان –أي السع المادّية– والمنافع –أي الخدمات–) أمرٌ لا مفرّ منه مادام يتطلّع للأفضل، بيد أنه يُخطأ السّبيل حينما يوجّه هذا الأخير موارده لإشباع حاجات قد تكون من باب الترف والكماليّات على حساب حاجات ضروريّة لا بدّ أن تشبع أوّلاً، ومن ثمَّ فإنه حقيق على كل إنسان في هاته المعمورة، يبتغي تنميةً يُراد لها الاستدامة التقيّد بنظام الأولويّات. فما هو المقصود بهذا النظام ؟ وما هي آلية عمله ؟.

1.2. في معنى نظام الأولويّات

إن تعدّد الحاجات ذو علاقة بما طبع عليه بنو الإنسان من غريزة كامنة فيهم للتقليد والمحاكاة لبعضهم البعض لما يتمّ بين أفرادهم وجماعاتهم من تبادلٍ مستمر فيما يصنعون ويكتشفون. هذا التعدّد قد أدّى إلى تزاحم وتصادم، على نحو جعل الفرد يضطرّ إلى تقديم حاجة على أخرى وفقاً لنظام يُدعى بنظام الأولويّات.

إنّ مبدأ الأولويّات في حقيقة أمره منهج سلكته الشّريعة الإسلاميّة في إلزام المسلمين بأحكام الإسلام. وهو منهج يرتكز على احترام مراتب الأعمال الشرعيّة بتقديم الأهم منها على المهم، ووضع كلّ عمل في موضعه وإطاره الشّرعي (محمد الوكيلي، 1997، ص13) وباعتبار أن الاقتصاد جزء من الدين(أخصّ بالذكر الدين الإسلامي) فإن تصنيف الحاجات في الاقتصاد الإسلامي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالأسلوب الذي سلكه علماء أصول الفقه الإسلامي في ترتيب المصالح الشرعيّة والمقاصد الأساسيّة للدين، حيث يقول الإمام الشاطبي عن مبدأ الأولويّات في الشّريعة: "تكاليف الشّريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام أحدها، أن تكون ضروريّة، والثّاني أن تكون حاجيّة والثالث أن تكون تحسينيّة"، ثمّ عرّف كل قسم على حدة فقال (عبد الله دراز، دون تاريخ، ص8-12):

– " فأمّا الضّروريات فمعناها أنها لابدّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فُقدت لم تجرِ مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج وفوت حياة ".

– " وأمّا الحاجيّات فمعناها أنها مُفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضّيق المؤدّي في الغالب إلى رفع الحرج والمشقّة اللاّحقة بفوت المطلوب. فإذا لم تراع دخل على المكلفين ..... الحرج والمشقّة ".

– " وأمّا التحسينات فمعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنّب الأحوال المدلسات التي تأنفها العقول الرّاجحات ".

ولئن أردنا أن نُسقط مبدأ الأولويّات الشرعيّة هذا على الجانب الاقتصادي المادّي (أي ما هو متعلّق بحياة الإنسان والمجتمع الدنيويّة) فإن ذلك التقسيم سيتضّمن حاجات منها ما هو بمرتبة (محمد أنس الزرقا، 1980، ص159-162):

أ ☚ الضّروريات: وتشمل كافّة الأفعال والأشياء التي تتوقّف عليها صيانة الأركان الخمسة –أي الدين، والنفس، والعقل، والنسل والمال– للحياة الفرديّة والاجتماعيّة الصّالحة بنظر الإسلام. وبمعنى آخر، الضّروري هو ما لا تقوم ذات الشّيء إلاّ به.

ولقد لخّص النبي صلى الله عليه وسلم الحاجات الأساسيّة للفرد والمجتمع في حديثين شريفين:

– حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال: بيت يسكنه، وثوب يواري عورته وجلف خبز والماء» (أخرجه الترميذي في السنن).

– وكذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: «من أصبح آمنا في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه فكأنّما زويت له الدنيا» (أخرجه الترميذي في السنن).

فالنبي عليه الصلاة والسلام أجمل في هذين الحديثين الحاجات الأساسيّة أو الضّرورية للفرد والمجتمع وهي: المأكل والمشرب والملبس والمسكن والأمن والرعاية الصحّية. وعلى هذا اجتمع جلُّ الاقتصاديّين.

ب☚ الحاجيّات: وتشمل الأفعال والأشياء التي لا تتوقّف عليها صيانة الأركان الخمسة ولكن تتطلّبها الحاجة لأجل التوسعة ورفع الحرج والمشقّة غير المعتادة وتخفيف أعباء التكاليف وتيسير وسائل المعاملات (محمد عبد المنعم عفر ويوسف كمال محمد، 1985 ص81).

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «من سعادة المرء المسكن الواسع والجار الصّالح والمركب الهنيء» (رواه البخاري في أدب المقرر).

من الأمثلة على هذا المستوى من الحاجات، التمتّع بالطيّبات التي يمكن أن يستغني عنها الإنسان. وكذلك الكثير من الحرف والصّناعات والفعاليّات الاقتصاديّة التي تقع منتجاتها أو الخدمات التي تقدّمها ضمن صنف الحاجيّات، أي ضمن القدر الكافي لإزالة الحرج ودفع المشقّة. فعلى سبيل المثال يصعب الاستغناء عن تغطية أرض البيت حين البرد، ولذا فإن إنتاج نوع بسيط من الأغطية يكفي لدفع البرد يُعتبر من الحاجيّات، وعندما تتوافر مثل هذه البسط يعتبر السجّاد من الكماليّات.

ومن الحاجيّات أيضا اكتساب المعرفة وتشجيع التربية والتعليم، وتنمية الثّروة العامّة والخاصّة إلى الحد اللاّزم للتوصّل إلى الحاجيّات المذكورة آنفاً.

وللإشارة فقط، فإن تغيير وسائط العيش وصوره قد تحوّل بعض الأعمال أو الأشياء مـن صنف لآخر. فمثلاً تعتبر المجاري العامّة في المناطق الريفية القليلة السكّان من الأمور التكميليّة، في حين تعتبر من الحاجيّات في المدن المكتظّة بالسكّان الشّائعة في الوقت الحاضر، إذ لولاها لوقع الحرج والمشقّة ولتعرّض السكّان إلى مخاطر صحّية. وكذلك فإن تأمين وسائط النقل في التجمّعات السكّانية الصغيرة لا يعتبر حاجياً بل تكميلياً في حين يدخل في زمرة الحاجيّات تأمين وسائط النقل للسّفر بين هذه التجمّعات السكّانية. أمّا في التجمّعات السكّانية الكبيرة الممتدّة على مساحات واسعة فتعتبر وسائط النّقل العامّة من الحاجيّات، وعند توافرها بصور مقبولة فتعتبر وسائط النقل الخاصّة من قبيل الكماليّات.

ج ☚ الكماليّات: وتشمل الأعمال والأشياء التي تتجاوز حدود الحاجيّات. أو بعبارة أدق تشمل الأمور التي لا تتحرّج الحياة ولا تصعب بتركها كالضّروري أو ينال النّاس من دونها الحرج كالحاجة، ولكن مراعاتها ممّا يسهّل الحياة أو يحسّنها أو يجمّلها، فهي إذن مرتبة غايتها حفظ الكرامة الإنسانية، والامتناع عن إذلالها وإهانتها (محمد علوان فهمي، 1989، ص103).

ومن الأمور التي تقع في هذه الفئة تلك المتصلة بمكارم الأخلاق ومحاسن العادات كآداب السّلوك الإسلامي في الطعام والشراب والكلام واللّباس والتحيّة والنظافة...إلخ، وكذلك الأمور المتصلة بالاعتدال إجمالاً وعدم الإفراط أو التفريط، ويشمل ذلك الأمر بالاعتدال في الإنفاق لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ [الآية 67: الفرقان]. ومن الكماليّات أيضا تحسين نوعية العمل والإنتاج لقوله صلى الله عليه وسلم: «إِنّ اللّهَ تَعَالى يُحِبّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلاً أَنْ يُتْقِنَهُ» (رواه البيهقي) على أن ترك الإتقان إذا كان يفوّت "حاجة" أو "ضرورة" حينئذ يصبح من الحاجيّات أو من الضّروريات. ومن الكماليّات، زيادة على ما سبق، الرّاحة والهوايات البريئة والاستجمام والفعاليات المتصلة به بالقدر الضّروري للمحافظة على راحة العقل والبدن واسترداد النشاط والقوّة، وأيضا تلك المقادير المعتدلة من الأشيـاء البريئـــة التي تؤمّن الرّاحة ويمكن أن يستغني عنها الإنسان دون صعوبة كالسجّاد والأثاث الجيد وطلاء المنازل، كما قد يشمل ذلك مقادير معتدلة من الأشياء التي تُتخذ للمتعة والزّينة كالزهور والمجوهرات.

وإذا تجاوز الفرد أو المجتمع حدود هذه الرتبة، أي الكماليّات، فإنه يدخل بذلك في منطقة الإسراف والترف الذي يعتبره الإسلام مفسدة وينهى عنه بشكلٍ واضح وصريح.

2.2.الترجيح في نظام الأولويّات

إنّ من الأمور التي لم يغفل ويزل عنها علماء الأصول في الفكر الإسلامي ما يسمّى بأسلوب الترجيح بين الترتيب الثلاثي للحاجات الاقتصاديّة، فالمصلحة الاجتماعيّة لا بدّ أن تتضمّن قواعد للترجيح فيما بينها، فأوّلها رتبة الضّروريات تليها الحاجيّات ثمّ الكماليّات والضّروريات هي الأصل وأمّا الحاجيّات والتحسينات فهي خادمة لها، يقول الإمام الشاطبي في هذا: "الحاجيّات كالتتمّة للضروريّات والتحسينيّات كالتتمّة للحاجيّات، وإن الضّروريات هي أصل المصالح" (عبد الله دراز، دون تاريخ، ص12). وقاعدة الترجيح هذه تفيد أن الأفعال والأشياء المتعلّقة بفئة ذات مستوى أدنى تُهمل إذا تعارضت مع أهداف فئة ذات مستوى أعلى.

وكما تتفاوت هذه المراتب فيما بينها، يتفاوت كلّ قسم في نفسه، فالضّروريات ليست على درجة واحدة في الأهمّية والحاجات نفسها متفاوتة وكذلك التحسينات أو الكماليّات، يقول الشاطبي في الموافقات: "الأمور الضّرورية ليست في الطلب على وزن واحد كالطلب المتعلّق بأصل الدين ليس في التأكيد كالنفس ولا النفس كالعقل إلى سائر أصناف الضّروريات والحاجيّات كذلك". فيُقدّم الطعام على الملبس والملبس على المسكن والمسكن على أدوات الإنتاج اللاّزمة... وهكذا.

والانتقال من مرتبة إلى أخرى إنّما يخضع لقواعد شرعيّة أساسها الاستهلاك أو الاستعمال قدر الحاجة وعلى حسب الدخل دون إسراف أو تقتير، ودون تأثير على إنتاج وتوفير الضّروريات اللاّزمة للمجتمع، فما فاض عن حاجة الفرد وعائلته يستخدم في سدّ الاحتياجات الضّرورية لغيره ممن لم يتيسّر له ذلك رغم بذله الجهود للظّفر بها. ثمّ تستخدم بعد ذلك الموارد في سدّ الاحتياجات شبه الضّرورية كسعة المسكن ومناسبة وسائل الانتقال للظّروف الاجتماعيّة وتيسير القيام بأعباء الحياة مع المساهمة في الاحتياجات شبه الضّرورية أيضا لغيره من أفراد المجتمع إن تيسّر له ذلك (محمد عبد المنعم عفر، 1415هـ، ص144).

هذا، ولا يجب الخلط بين الحاجات الأساسيّة والكماليّات، فالحصول على لباس حاجة ضروريّة بدون نزاع، أمّا الحصول على "بنطلون" من صنع شركة أمريكية معيّنة فهذا ترف استهلاكي. والحصول على مأوى مطلب أساسي من مطالب الإنسان ولكن بناء هذا المأوى بكميات من الحديد والاسمنت تكفي لبناء قلعة صغيرة فهذا بطر معماري لا ضرورة له. والعلاج أولويّة من الأولويّات الحاسمة، أما إنشاء الغرف الفاخرة في المستشفيات فهو أقرب إلى العقلية السياحيّة الفندقيّة من العقلية الطبّية. وقريب من هذا، شكل آخر من الخلط، وهو يُعمد إلى حاجة أساسية تلاقي ما يشبعها فيتمّ إدخال بديل جديد أكثر كلفة وأعزّ منالاً من البديل القديم. ولنا أن نضرب هنا مثلاً واقعياً على ذلك، حيث يذكر أحد الباحثين أن دولة إفريقيّة كانت ولفترة طويلة تقتات على خبز الذّرة وكانت قانعة به، تزرعه وتأكله دون حاجة إلى أحد. وفجأة قررت الدولة استبدال الذّرة بالقمح. تعوّد النّاس على خبز القمح الجديد وأُهملت مزارع الذرة حتى اختفت. ارتفعت فاتورة استيراد القمح المستورد، ووصلت إلى مبالغ خياليّة، عجزت الميزانيّة عن توفيرها فلجأت الدولة إلى الاستدانة. وانتهى الأمر بالمواطنين وقد فقدوا خبز القمح كما فقدوا خبز الذّرة (غازي عبد الرحمن القصيبي، 1992، ص96).

وعلى هذا نقول أن جانب حاجات الإنسان مقيّد بقيود الشّرع بما يمنع تجاوز الحد فيها، وإنّه ليُخطأ السّبيل حينما يوجّه الفرد أو المجتمع موارده لإشباع حاجات قد تكون من باب الترف والكماليّات بينما حاجاته الضّرورية لم تستوفَ بعد. فقد عاب القرآن الكريم قوم هود بناءهم على الجبال أعلاما دون فائدة إلاّ للهو فقال تبارك وتعالى: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ﴾ [الآية 128: الشعراء]، كما نعى القرآن الكريم أولو الأمر الذين يسمحون بتشييد القصور والصّرف على الكماليّات بينما الحاجات العامّة والمرافق الأساسيّة معطّلة فقال تعالى: ﴿فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ﴾ [الآية 45: الحج]. وإننا لنذمّ

ما يحدث في عصرنا هذا، حيث توجّه الموارد الاقتصاديّة لإنتاج الأسلحة وآلات اللّهو والزّينة والسّلع الخبيثة والعطور الفاخرة والسيارات الفارهة، وثمّة من الحاجات الضّرورية لحياة الملايين من النّاس لم تُشبع بعد.

3.2.آلية تحديد الأولويّات

فإذا كانت الحاجات في النظام الرأسمالي تتحدّد على ضوء آلية السّوق وحدها، وعن طريق الدولة والأجهزة المكلّفة بتوجيه النشاط الاقتصادي وإدارة العملية التنمويّة في النظام الاشتراكي، فإن تحدديها في النظام الإسلامي ليس متروكاً لجهاز السّوق ولا للدولة، وإنّما يتحدّد ذلك على ضوء المصادر الأساسيّة للإسلام، فتقوم الدولة بناء على ذلك برسم استراتيجياتها بحيث تتخذ الإجراءات والتدابير التي تحفّز المستثمرين على إنتاج السلع والخدمات الضّرورية، وذلك من خلال التأثير على ربحية النشاطات التي تنتج الحاجات الأقلّ أهمّية، وهكذا ينتقل المجتمع من وضع إلى وضع في إطار من التوعية الرّشيدة في ظلّ المناقشة والحركة والحرّية التامّة في دائرة الضّوابط الشرعيّة بحيث يُستفاد من المزايا المختلفة لنظام السّوق وتُتجنب انحرافاته الخطيرة بالتوجيهات الرشيدة للدولة في إطار تطبيق استراتيجياتها المبنية على التحديد العلمي والموضُوعي والشّرعي للحاجات بالاستناد على مصادر الإسلام والتجربة التاريخيّة للأمّة–الإسلاميّة– والأمم المحيطة، وعلى ضوء حجم الموارد والإمكانيّات وظروف التطوّر(صالح صالحي، 1991، ص213).

4.2.آثار تجاوز العمل بنظام الأولويّات

إنّنا حين نحاول رصد الآثار السّلبية والخطيرة والانحرافات والأمراض الكثيرة التي مسّت البشريّة نتيجة عدم أخذها بنظام الأولويّات وعدم احتفائها به في إدارة الحياة الاقتصاديّة، خصوصاً، فإنه في الوُسع أن نقيّد من ذلك الكثير، ولعلّ أهمّ تلك المساوئ (محمد الوكيلي 1997 ص23-25):

– إغفال مبدأ الأولويّات في إدارة الحياة الاقتصاديّة ينجرّ عنه تفاقم ما يُعرف بالمشكلة الاقتصاديّة.

– يؤدي الخلل في تحديد الأولويّات والاضطراب في ترتيبها إلى هدر كبير لموارد المجتمع وتبذير رهيب لطاقاته وإلى ظُلم في توزيع خيراته وثرواته وتوسيع للفارق بين فئاته وطبقاته، وتضخيمٍ كبير لجانب النفقات.

– إسقاط العمل بنظام الأولويّات يؤدي إلى فقدان مداخل من أهم مداخل النّقد والتصحيح الذي يمكن أن ينطلق من خلال إدراك الأولويّات ودقّة ترتيبها وتنظيمها.

– ترك الأخذ بالأولويّات قد يؤدي إلى ممارسات خاطئة كثيرة تنطلق من اضطراب المفاهيم، فقد يختلط على الإنسان مفهوم "البخل" بمفهوم "الاقتصاد" ومفهوم "الكرم" بمفهوم "الإسراف".

– تجاوز العمل بنظام الأولويّات يؤدّي إلى الفصل بين العلم والعمل. بل ربما يؤدي الجهل بالأولويّات إلى أن ينشب صراع بين أهل العلم والعمل لعدم تحديد العلاقات بشكلٍ مناسب.

– حجب مبدأ الأولويّات عن دائرة العمل قد يؤدّي إلى تقديم الأدنى عن الذي هو أهم، كتقديم الحاجيّات على التحسينات أو الحاجيّات على الضّروريات، في مختلف جوانب الحياة، ممّا قد يدلّ على افتقاد المنهجية والتفكير المنهجي.

– تغييب مبدأ الأولويّات يعني بداهة التسوية بين التخطيط الدّقيق للأمور وبين الارتجال.

– حين لا تُستحضر الأولويّات ينشغل النّاس بالشعارات والتهاويل ويتجاوزون المضامين.

– إن كثيرا من المشكلات وأسباب الخلاف التي تقع بين حركة الإصلاح وتيارات التغيير الاجتماعي تنجم عن الاضطراب في تحديد الأولويّات والاختلاف عليها.

وإذْ تبيّنت هذه المثالب وهذه المساوئ، فإنه حريٌّ بكل إنسان– رئيساً كان أم مرؤوساً– تبنّي هذا النظام في إدارة حياته الاقتصاديّة المادّية. وحقيق على البشريّة تربية الأجيال على قواعـــــده، فذلك أجدى كثيراً من دراسة النظريات الوضعية ومحاولة إيجاد مكان لها على

الواقع الذي قد لا يتناسق معها أصلاً، وخاصّة نحن أبناء الأمّة الإسلاميّة.

3. التنمية المستدامة في الفكر الإسلامي والوضعي

يعدّ مصطلح التنمية واحداً من المفاهيم التي اعتنت بها الدراسات الاقتصاديّة الوضعية في الوقت القريب. وهو مصطلح عنى جوهره قضية لحاق الدول الفقيرة بالدول الغنيّة وكيفية تحقيق ذلك. وقد شهد هذا المفهوم، منذ ظهوره، تبدّلات وتغيّرات فظهر في بادئ الأمر تحت مُسمّى التنمية الاقتصاديّة، وكان منصباً على مسألة رفع مستويات المعيشة لكلّ سكان العالم من خلال إنتاج المزيد من السلع والخدمات. وبعد فترة من الزّمن، وبفعل الإخفاق في تحقيق المأمول، ظهر هذا المصطلح بمُسمّى جديد عُرف بنموذج التنمية الإنسانيّة الذي يعطي أولويّة لتوفير الضّروريات الأساسيّة للفقراء. ثمّ لم يلبث الحال إلاّ أقلّ من عقدين ليظهر هذا المصطلح أيضاً –وبفعل الفشل المتوالي في تجسيد الرّؤية ونتيجة الوعي بالمخاطر التي ينطوي عليها بما في ذلك الجانب البيئي خصُوصاً– بثوب جديد أُطلق عليه مُسمّى التنمية المستدامة. فما هو المقصود بالتنمية المستدامة ؟ وما هي مقوّماتها ؟ وما هي المبادئ التي تستند إليها ؟ وما هي موجهاتها ؟ وهل لهذا المصطلح نظير في الفكر الإسلامي ؟ وإذا كان كذلك فما المقوّمات التي يستوي عليها ؟.

1.3. التنمية المستدامة من المنظور الوضعي

1.1.3. مفهوم التنمية المستدامة

يعتبر مفهوم التنمية المستدامة واحداً من المفاهيم الحديثة التي انشغل بها الفكر البشري مؤخّراً كاستجابة للمشاكل التنمويّة الحاصلة في الدول النّامية وللنتائج الكونية السّالبة لتطبيقات النموذج التنموي الرّأسمالي الغربي. وقد أُستعمل هذا المصطلح لأوّل مرّة تحديداً في تقرير **بروندتلاند** عن القضايا البيئيّة عام 1987م، فعُرّفت التنمية المستدامة حينها على أنها "التنمية التي تلبّي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقُدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها" (John Drexhage and Deborah Murphy, 2010, p06).

وحيث أن هذا المصطلح كان لا يزال يتبلور ويتشكّل، فإن المنشغلين به حاولوا خلال السنوات التي تلت ذلك التقرير تطوير أبعاده فظهرت تعاريف عديدة له –وهي أكثر من 20 مفهوماً واسع التداول– لخّصت قضاياه وأبعاده الأساسيّة في (Jonathan M. Harris, 2000, p05-06):

أ ☚ **البُعد الاقتصادي**: يكون النظام مستداماً اقتصادياً، إذا كان قادراً على إنتاج السلع والخدمات على الدّوام، وعلى حفظ مستويات من الدّين الحكومي والخارجي ممكن الإدارة، وعلى تجنّب الاختلالات القطاعيّة الشّديدة التي قد تضر بالإنتاج الزّراعي والصّناعي.

ب ☚ **البُعد البيئي**: النظام المستدام بيئياً يجب أن يحافظ على قاعدة موارد مستقرّة، وأن يتجنّب الاستغلال الزّائد عن الحد لنظم الموارد المتجدّدة، وأن يستنفد من الموارد غير المتجدّدة فقط بمقدار ما أمكن استثماره في بدائل لها. هذا مع ضمان حفظ التنوّع الحيوي، الاستقرار المناخي، ووظائف النظم الإيكولوجيّة الأخرى التي لا تصنّف عادة على أنها موارد اقتصاديّة.

ج ☚ **البُعد الاجتماعي**: النظام المستدام اجتماعياً يجب أن يحقق العدالة التوزيعيّة، وأن يوفر مستوى كافٍ من الخدمات الاجتماعيّة بما في ذلك خدمات الصحّة والتعليم، والمساواة بين الجنسين، والمساءلة والمشاركة السياسيّة.

2.1.3. المبادئ العامّة للتنمية المستدامة وموجّهاتها

يُجملها الباحث "بريمة إبراهيم" في النقاط التالية (محمد الحسن بريمة ابراهيم، دون تاريخ، 65):

. الاندماج: فلا بد من ضمان أن القرارات الاقتصاديّة تتضمّن وعياً بآثارها البيئيّة والاجتماعيّة، والعكس صحيح.

. التدبير: ومعنى ذلك أنه ينبغي إدارة البيئة والاقتصاد لمصلحة الأجيال الحاضرة والمقبلة.

. الشراكة في المسؤولية: فلا بد أن يتحمل جميع أفراد المجتمع، تضامنياً، المسؤولية في الحفاظ على البيئة الطبيعيّة والاجتماعيّة.

. درء المفاسد: ينبغي تطوير القدرة على تأويل القرارات والسياسات والبرامج، فتمنع أو تخفّف آثارها السّالبـــة على الاقتصاد والبيئات

الطبيعيّة والاجتماعيّة.

. الحفظ: ينبغي حفظ العمليات البيئيّة الأساسيّة، والتنوّع الحيوي، وكلّ الأنظمة الحيويّة التي تعتمد عليها حياة النّاس. وكذلك حصد الموارد المتجدّدة بالقدر الذي يحفظ تجدّدها على الدّوام، مع اعتماد الحكمة والكفاءة في الاستخدام.

. تقليل النّفايات، وإعادة استخدام وتدوير ما ينتجه المجتمع منها.

. تعزيز إنتاجيّة الموارد الطبيعيّة على الدوام من حيث القدرات والنوعية والسّعة.

. إعادة عمران وإصلاح ما فسد من البيئة.

. الاجتهاد في البحث والتطوير والتوظيف لتقنيات تحقّق النمو الاقتصادي وتحفظ البيئة الطبيعيّة والاجتماعيّة.

. المسؤولية العالميّة: فينبغي أو نفكّر عالمياً بينما نعمل محليا، فليس هناك حدود سياسيّة أو جغرافيّة لنظامنا البيئي. وهناك حاجة إلى التعاون داخل كل دولة، وبين الدول، للإسراع في دمج الأبعاد الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة، في اتّخاذ القرار وتطوير الحلول الشّاملة والعادلة للمشاكل.

أمّا بخصوص الموجّهات، فيُجملها ويلخّصها الباحث ذاته في العناصر التالية:

.*. **الاستخدام الأمثل للموارد:** ينبغي تشجيع ودعم وتطوير وتوظيف نظم للتسعير المناسب للموارد، وإدارة الطلب، وتخصيص الموارد مع توظيف آليات الثواب والعقاب، لتشجيع الاستخدام الأمثل لها، واستصحاب التكلفة البيئيّة والاجتماعيّة للقرارات التنمويّة.

.*. **المشاركة الشعبيّة:** لا بدّ من إنشاء المنابر الشورية المناسبة بما يشجّع المواطنين على المشاركة في اتّخاذ القرار وإنفاذه من خلال تدافع الآراء الحرّة والمجادلة بالحسنى.

.*. **خفض الجناح والاحترام:** لا بد من الوعي من أن جميع المواطنين شركاء في بيئة عامّة بأبعادها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والطبيعيّة. لذلك يصبح من الضّروري تفهم واحترام اختلاف الآراء، واحترام قيم النّاس وتقاليدهم وطموحاتهم، حتى تتحقّق إدارة عادلة للموارد المشتركة.

.*. **الوصول إلى المعلومات الكافية:** ينبغي تشجيع ودعم تطوير وتجويد القاعدة المعلوماتية لبيئتنا الطبيعيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة وتمكين المواطنين والعدل بينهم في فرص الوصول إلى تلك المعلومات في الوقت المناسب.

.*. **عمليات التخطيط واتّخاذ القرار المتكاملة:** ينبغي دعم وتشجيع عمليات القرار والتخطيط المفتوحة والمحقّقة للتكامل بين القطاعات وذات الفعالية والتوقيت المناسب، والمستصحبة لآثارها بعيدة المدى.

2.3. التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي

1.2.3. المبادئ أصل معنى التنمية وأوجه استدامتها

لئن كان فقهاء الاقتصاد الوضعي الغربي يرون في مصطلح التنمية المستدامة وجه الحداثة ومسايرة تطوّرات العصر فإنّ الباحث في أصول المنهج الإسلامي ليجد من الدلائل ما يُشير إلى أن هذا المسمّى قد حظي بتأصيل وتفصيل فريد وإن كانت التسمية تختلف ومن ذلك ما جاء عن عمارة الأرض والتمكين فيها، حيث قال الباري جلّ في علاه في مُحكم التنزيل: ﴿هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنْ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [الآية 61: هود]، أي كلّفكم بعمارتها. ولفظ العمارة أُريد به في الفكر الإسلامي للدّلالة على جوانب التنمية المختلفة –وبمعنى يتّسع لأكثر من التنمية المادّية، وإن كان يشملها بكلّ مقوّماتها– فقال المفسّرون في لفظ "اسْتَعْمَرَكُمْ" أنه يؤخذ منه الأمر بالعمارة بجميع أنواعها من غرس وبناءٍ وشقٍ للطرق وحفرٍ للآبار (أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد ابن احمد الخوارزمي، دون تاريخ، ص155). وأشار الرّسول عليه أفضل الصّلاة وأزكى التسليم إلى لفظ العمارة فقال: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له» (رواه مسلم) والإحياء أن يعمد شخص إلى أرض لم يتقدّم ملك عليها لأحد فيحييها بالسّقي والزّرع أو الغرس أو البناء (يوسف كمال محمد2003، ص132).

واستخدم هذا اللّفظ كذلك الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم في كتابه الخراج حين اقترح على أمير المؤمنين هارون الرّشيد أن يأمر عمّال خراجه بعمارة بلادهم، وذلك باستخراج الأنهار وحفر مجاريها واستصلاح الأراضي ليزداد بذلك خراجها وبذلك يزداد دخل الدولة واقترح عليه أن ينفق على وجوه الإصلاح هذه من بيت مال المسلمين وأن لا يحمل أهل تلك البلاد هذه النفقات فإنهم أن يعمروا خير من أن يخرّبوا وأن يفرّوا خير من إن يذهب مالهم ويعجزوا (القاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، دون تاريخ، ص92) وأشار به سيّدنا علي بن أبي طالب في كتابه إلى واليه بمصر: وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يُدرك إلاّ بالعمارة، ومن طلب الخراج من غير عمارة أخرب البلاد (محمد شوقي الفنجري 1980، ص94). وعموماً فإن جلب الشّواهد في هذا المجال أمرٌ محمُود –كدلالة على إحاطة المنهج الربّاني بكلّ صغيرة وكبيرة– ولولا أن المقام ليس بمُسعف على ذلك لفصّلنا في الأمر وأوردنا المزيد من القرائن، ولكن حسبنا أن نكتفي بما أوردناه.

وأمّا عمّا يدلّ على سَبق الفكر الإسلامي لمفهوم الاستدامة، فإنه ولمّا كان الإنسان وفقاً للمنهج الإسلامي هو بحق الوسيلة الرئيسيّة لعملية التنمية وهو في الوقت ذاته غايتها لكي يستطيع القيام بتبعة العبادة، والتي تشمل جميع أعمال الإنسان وعلى رأسها إعمار الأرض وفقاً لشرع الله (عبد الحميد الغزالي، 1989، ص63)، كانت عملية التنمية وفقاً لذلك المنهج متّسمة بالاستمراريّة المستمدّة من استمراريّة الإنسان في عبادة الخالق تبارك وتعالى.

ومن وجه آخر، وحيث أن هناك علاقة تلازم بين الحفظ والاستدامة –فما لا يمكن حفظه لا يمكن استدامته– فإن الغوّاص في بحر القرآن الكريم والشّريعة الغراء سيجد ما ينمّ صراحة على الحث على التعامل الرّشيد مع الموارد الطبيعيّة حيث يقول تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلا تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [الآية 60: البقرة]. كما دعت الشّريعة أيضا إلى المحافظة على الموارد وعدم الإسراف في استهلاكها، ففي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بسعد وهو يتوضّأ فقال: «ما هذا السرف؟» فقال: أفي الوضوء إسراف؟ قال: «نعم، وإن كنت على نهر جار» (سنن ابن ماجة). ودعت أيضا إلى عدم إفسادها بالملوّثات، فنهت عن تلويث الماء الرّاكد أو الجاري حتى من قبل الأفراد، فعن جابر رضي الله عنه: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يُبال في الماء الراكد» (رواه مسلم)، وعن جابر رضي الله عنه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى أن يُبال في الماء الجاري» (أخرجه الطبراني). كما نهى النبي صلى الله عليه وسلم بوضُوح عن تدمير الأشجار والمحاصيل الزراعية حتى خلال أوقات الحروب، ومنح أهمّية كبيرة للزراعة المستدامة للأرض، والمعاملة الإنسانية للحيوانات وحماية الحياة البرّية. وممّا قد يدل على استدامة العملية التنمويّة من وجهة نظر الإسلام أيضاً، هو أن عملية التعمير في نظر هذا الأخير هي عملية –أو قل فريضة دينيّة– متواصلة ومستمرّة حتّى تقوم السّاعة، حيث يقول رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم في هذا الصّدد: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا، فَلْيَغْرِسْهَا» (رواه البخاري في الأدب المفرد وأحمد في مسنده).

2.2.3. مقوّمات وموجّهات التنمية المستدامة في النموذج التنموي الإسلامي

لئن كان فقهاء علم الاستدامة بما أنفقوه من وقت ومال توصّلوا إلى أن الإنسان والطبيعة والتكنولوجيا هي المقوّمات الأساسيّة للتنمية المستدامة (وقد برز ذلك بشكل واضح في المرادات الظّاهرة والضّمنية من مركّبات التعريفات المقدّمة للتنمية المستدامة، حيث كان يُراد بعبارة "التنمية المستدامة" على أنها نمط من التنمية لا يُفرّط في استثمار مصادر الثروات الطبيعيّة، أي تنمية تعمل على تحديد الموارد والثروات وإعادة التصنيع بشكل يضمن بيئة نظيفة وصالحة لحياة الأجيال الحاضرة والقادمة) ودونما تحديدٍ جامع ومانع للعلاقات التي ينبغي أن تجمع وتوجّه تلك الأركان أو المقوّمات الثلاث، ولئن كانت تلك الحضارات تؤمن بالتجربة ونتائجها لا بالمنهج الإلهي، فإن المنقّب المتدبّر في الشّريعة الربّانية سيجد أن هذه المسألة قد حُسمت من لدن هذه الأخيرة ابتداءً، فهذا الفكر حدّد منذ الوهلة الأولى وبشكلٍ مُحكم ودقيق المقوّمات التي تقوم عليها التنمية المستدامة أساساً، ووضع ضوابط وأسس وموجّهات لها. وفيما يلي بيانٌ لتلك

المقوّمات وعرضٌ لموجهاتها وضوابطها.

أ ☚ الإنسان: إن الإسلام كنظام حياة ومن ضِمنه النظام الاقتصادي، ينظر إلى الإنسان على أنه أساس التنمية وقوامها. فلكي تتحقّق عملية التنمية على أرض الواقع فإنه لا بدّ أن تبدأ من الأصل أو القاعدة أي من الإنسان وتنتهي في كلّ مرحلة من مراحلها المستمرة والمتصاعدة بالإنسان وللإنسان، أي من أجل الإنسان. فالإنسان وفقاً للمنهج الإسلامي هو أهمّ وأسمى ما في هذا الوجود، ومن ثمّ هو بحق الوسيلة الرئيسيّة لعملية التنمية، إذ يقول تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنْ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ [الآية 61: هود]. وهو في الوقت ذاته غايتها لكي يستطيع للقيام بتبعة العبادة والتي تشمل جميع أعمال الإنسان وعلى رأسها إعمار الأرض وفقاً لشرع الله. ثمّ إنه وإذا ما أمعنّا النّظر في المقوّمات الأساسيّة للتنمية فإننا سنقع على حقيقة أن الإنسان هو الذي يتحكّم في تلك المقوّمات فالموارد الطبيعيّة (الأرض) لا يكون لها الدور الحاسم إلاّ عن طريقه، وتحقيق التراكم الرأسمالي لا يتمّ إلاّ به والتقدّم التكنولوجي المعتمد على المعارف والعلوم إنّما هو مصدره، ولا يمكن لأيّ شيء ذي قيمة أن يتحقّق إلاّ به. وهذا ما يوضّح سرّ اهتمام الإسلام بالإنسان.

ب☚ الأرض (الطبيعة): يُطلق لفظ الأرض على كل الموارد الطبيعية التي لم يتدخّل الانسان في إيجادها. وهي تشمل الأرض وما عليها وما يحيط بها وما في باطنها من موارد مختلفة. فمصادر المياه والغابات ومصادر الطاقة المختلفة من نفط ومعادن، وما في البحر من ثروات، كل ذلك يعدّ من الموارد الطبيعيّة.

والأرض إنّما سخرها الله للإنسان لتحصيل الرّزق منها، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ﴾ [الآية 10 الأعراف]، وقال أيضا: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِوَمَا فِي الأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ [الآية 20 لقمان] والموارد التي تختزنها هي عامل أساسي من عوامل الإنتاج ومقوّم مهم للعمارة –والعمارة تعني التنمية كما سبق وبيّنا– لأنّ الإنتاج يعتمد عليها وعلى المجهود الإنساني، قال الله تعالى في مُحكم التنزيل: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنْ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [الآية 61: هود].

ج ☚ التكنولوجيا: قد يعتقد الواحد فينا وهو ينظر للإسلام نظرة دينيّة بحتة أن شريعته لا يمكن أن تصلح لقضايا التنمية وما تتطلّبه من تكنولوجيا، فنقول لمن يركّز فهمه للإسلام على العلوم الدينية دون الدنيويّة أن يتذكّر أن الحثّ على الشّريعة قد شمل 250 آية، بينما شمل الحثّ على النّظر في الكون، أي العلم، حدود 750 آية من القرآن الكريم. والقرآن يصف العلم بالتفكّر أي التفكير، والتفكير لا يتوقّف عند حدود العلم الديني بل يتعدّاه أيضاً إلى العلوم الدنيويّة (فهمي النشاوي، دون تاريخ، ص04-05). هذا، وإن من يتدبّر تلك الآيات سيجد ربطاً خفياً بين لفظي التسخير والعلم، فإذا ما علمنا أن الله قد سخّر الطبيعة بما فيها لخدمة الإنسان، فإن استقراءها واكتشافها هو العلم بعينه، وأمّا استغلالها فهو التقنية أي التكنولوجيا. والإسلام يلتقي في مبادئه العامّة مع مقوّمات العملية الإنتاجيّة سواء ما تعلّق منها بالتقنية أو ما اتّصل منها بالتنظيم. ذلك أن تقنية الإنتاج تتحدّد بالعلم والمعرفة، والإسلام يحضّ على تحصيل العلم ويستحثّ على إدراك المعرفة، فيقول تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا﴾ [الآية 15، الملك]، أي اسعوا وامشوا في جوانبها المختلفة بالسفر والعمل والبحث والنّظر. ويقول أيضا: ﴿وَفِي الأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الآية 4، الرعد]، أي أن الله جعل الأرض للإنسان مبسوطة ذلولاً فيها أسرار لمن يعقلها، أي لمن ينظر فيها بالبحث والتأمل والدراسة ليعرف أسبابها ويفيد منها. ويقول جل شأنه ﴿أَلَمْ تَرَى أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفاً أَلْوَانُهَا وَمِنْ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ. وَمِنْ النّاس وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [الآية 27 فاطر]، فالثّمار مختلفة الألوان والمذاق مع أن الماء والبذور واحدة في ظاهرها، مختلفة في باطنها ومكوناتها، والجبال مختلفة الألوان والتكوين والمكوّنات. والنّاس والماشية وسائر الحيوان تختلف ألوانها وأشكالها ومنافعها وطرق تسخيرها والإفادة منها، ولا يعي ذلك ولا يعرف

حقيقته إلاّ العلماء الذين يستخدمون العلم في أوامر الله ومصالح العباد خشية من الله. فلا سبيل إذن لعمارة الأرض إلاّ بالعلم والنّظر والاستدلال والاستغلال والانتفاع (محمد عبد المنعم عفر ويوسف كمال محمد، 1985، ص114).

وحتّى يتحقّق التكامل بين هذه المقوّمات، فقد وضعت الشّريعة ضوابط وأسس لتوجيهها والمحافظة عليها، وقد نعدّ من هذه الضّوابط والموجّهات، بما قد يفي بالغرض الذي نؤمّه هنا، ما يلي:

* **الاستخلاف:** يتأسّس فرضا إعمار الأرض، أي إقامة تنمية شاملة متوازنة من قبل الإنسان، على حقيقة إيمانيّة مؤدّاها أن المال –أي الموارد– مال الله ونحن مستخلفون فيه. وتبعية الاستخلاف تعني تسخير هذا المال لخدمة الخلق وتمكينهم منه، تمكين استعمال أو ملكية انتفاع. كما تعني تبعة الاستخلاف في الوقت نفسه العمل الذي يعمّر الأرض وينتج الطيبات، ويُحقّق بالتالي الحياة الكريمة للإنسان (عبد الحميد الغزالي 1989، ص80).

* **مسؤولية الإنسان:** إن أحب النّاس إلى الله أتقاهم وأنفعهم للناس، وأبغضهم إليه المفسدون في الأرض، وإن النّفع المستهدف يشمل كلّ عمل صالح ينفع النّاس ويمكث في الأرض، ويشمل تعزيز التكافل الاجتماعي بين البشر، والجنوح إلى السّلم، والمساهمة في استتباب الأمن والسّلام، والقضاء على الفقر والبطالة، وتحقيق العدل والإحسان، وهو ما يعني مشاركة الأفراد في تطوير العمل التنموي وتمويله بدوافع دينيّة ونوازع ثقافيّة وحوافز إنسانيّة (مجموعة باحثين، 1427هـ، ص113).

* **النّاس شركاء في الموارد الطبيعيّة،** حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المسلمون شركاء في الكلأ والماء والنار» (رواه أحمد وأبو داود)، وقال صلى الله عليه وسلم: «لا يُمنع فضل ماء ليُمنع به الكلأ» (لأبي الزناد)، ويقاس عليه في كلّ عصر ما يكون ضرورياً في هذا المجال وقد قاس الإمام مالك على الأمور المنصُوص عليها في هذا الحديث وغيره ما يوجد في باطن الأرض من معادن صلبة أو سائلة (عبد الحميد محسن، 1989، ص47). وكذلك قال الإمام الشافعي: "ومثل هذا كل عين ظاهرة، كنفط أو قار أو كبريت أو حجارة ظاهرة في غير ملك لأحد، فليس لأحد أن يحتجرها دون غيره، ولا لسلطان أن يمنعها لنفسه، ولا لخاص من النّاس، لأن هذا كله ظاهر كالماء والكلأ" (الشافعي 1983، ص43).

* **حق الانتفاع بالموارد الطبيعيّة له محدوديّة زمنيّة:** إن جميع موارد الحياة التي خلقها الله تعالى أمانة في يد الإنسان، والله قدّر الرّزق في الأرض للناس كلّهم وللمخلوقات جميعاً، فقال تعالى:﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ﴾ [الآية 10: فصلت] ومن ثم فإن الانتفاع بها يعتبر في الإسلام حقاً لجميع النّاس ولكلّ نوع من أنواع المخلوقات، لذلك يجب أن يُراعى في التصرّف فيها مصلحة النّاس الذين لهم فيها شركة وعلاقة، كما ينبغي ألاّ يُنظر إلى هذا الانتفاع أنه مُنحصر في جيل معيّن دون غيره من الأجيال، بل هو انتفاع مشترك بينها جميعاً، ينتفع بها كلّ جيل بحسب حاجته دون إخلال بمصالح الأجيال القادمة، كأن يُسيء جيل استثمارها أو يشوّهها أو يُفسدها وذلك باعتبار أن كلّ جيل لا يملك سوى حق الانتفاع دون حق التملّك المطلق، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ [الآيات 36: البقرة].أي لكم في الأرض استقرار وإقامة، وانتفاع بما فيها إلى وقت انتهاء آجالكم.

* **الملكية العامّة والخاصّة:** فالإسلام على خلاف الأنظمة الوضعية يقوم على الملكية الفرديّة والجماعيّة في آن واحد، ويعتبر كلاهما سبيلاً للتنمية والعمران. فكما أن الملكية الخاصّة تدفع الأفراد دفعاً إلى التنافس على بذل أقصى مجهود يفيدهم ويفيد الإنسانيّة كذلك وتسمح باستغلال موارد المجتمع وطاقاته إلى أبعد الحدود. فإن وجه الفائدة من الملكية العامّة أنها تعمل على ضمان الاستغلال الأمثل لموارد المجتمع العامّة –بما يؤدي إلى تحقيق المنفعة الجماعيّة– وتدفع عنها، أي الموارد العامّة، خطر دوافع المنفعة الذّاتية المحرّكة للملكية الخاصّة. واعتباراً من حقيقة وجود تدافع وتنازع في المصالح بين المنفعة الذّاتية لأصحاب الملكية الخاصّة والمنفعة الجماعيّة للمجتمع، فإنــه ولضمان

التناسق بينهما فقد وضع الإسلام ضوابط هامة للملكية الخاصّة لتهذّب سلوكها الاقتصادي وترشّده بحيث تجعله أكثر فاعلية في جلب المنفعة الذّاتية والجماعيّة تِبعاً، ومن ذلك (أمين منتصر، 2002، ص179-180):

- أن الملكية الخاصّة ليست ملكية شاملة.
- أن الملكية ليست ملكية نهائيّة (بمعنى أن الأولويّة هي للمنفعة العامّة).
- أن تكون الملكية ملكية رشيدة، فليس للفرد أن تحركه دوافع منفعته الذاتية فقط ليستعملها كيفما يشاء.
- أن تكون الملكية ملكية مُلتزمة: أي أن تكون محمّلة بالتزامات مالية اتجاه المجتمع، فالمالك يتعيّن عليه دفع الالتزامات المالية الواجبة شرعاً كالزكاة، كما أنه مأمور بإنفاق الفائض عن حاجته لحماية الفقراء والمعوزين. ووجه الإفادة من هذا توفير الحد الأدنى من الضّروريات لجميع أفراد المجتمع بما يمكنهم من تحقيق على الحد الأدنى من المنفعة الذّاتية.

وفي مجال التوزيع، يضع الإسلام أساساً لذلك، فيجعل الحاجة أوّلاً، بمعنى ضمان حد الكفاية لكلّ فرد، ثمّ العمل والتملّك ثانياً (محمد شوقي الفنجري، 1994، ص60-65). وينطبق الأمر كذلك على مجال الملكية تماماً كما سبق ورأينا آنفاً.

* **التوفيق بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة:** فالإسلام خلاف الأنظمة الأخرى ينفرد بمذهبيّة اقتصاديّة متميّزة قوامها التوفيق والمواءمة والموازنة بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع. وأساس ذلك عنده هو أن كلا المصلحتين مكمّل للآخر، وفي حماية أحدهما حماية للآخر.

ففي مجال الحرّية الاقتصاديّة للأفراد وتدخّل الدولة في النشاط الاقتصادي، يحدد الإسلام، تحقيقاً للتوازن بينهما، مجالاً لكلٍ منهما بحيث يكمّل كلاهما الآخر، فيقرّر قيوداً على نشاط الفرد الاقتصادي بحيث لا يسمح له بإنتاج الخمور أو التعامل بالرّبا والاحتكار ونحو ذلك من الأنشطة المضرّة، كما يفرض على الدولة التدخل للقيام بأوجه النشاط الاقتصادي الذي يتطلّبه المجتمع حينما يعرض أو يعجز الأفراد عن ذلك. ويلزمها بكفالة حد الكفاية لكلّ الأفراد، ويطالبها بالتدخل لإعادة التوازن في توزيع الثّروة عند انتفائه.

* **الارتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة:** لعلّ أكبر ضمان لنجاح التنمية واستمرارها هو ارتفاع الإسلام بالتنمية إلى مرتبة العبادة. فالإسلام إذ لم يكتف بالحثّ على العمل والإنتاج، بل اعتبر العمل في حد ذاته عبادة وأن العبد قريب من الله ومُثاب على عمله الصّالح في الدّنيا والآخرة (عبد الحمدي براهيمي، 1997، ص56).

* تضمّن الفقه الإسلامي العديد من القواعد الفقهيّة التي تعتبر الأساس للعديد من الأنظمة والقوانين الخاصّة بالتنمية المستدامة نجلب من ذلك ما يلي (محمد عبد القادر الفقي، 2006، ص408-416):

- لا ضرر ولا ضرار (محمد الزرقا أحمد، 1989، ص165-177).
- درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح.
- تحمّل الضرر الخاص لدفع الضّرر العام.
- الضّرر يُزال.

* **العدل والإنصاف:** إن سيادة العدل والمساواة وانتفاء القهر والظلم في المجتمع هي أسس جوهريّة لتحقيق الرّضا النّفسي والارتياح المادّي لأفراده، وهي الدعائم الهامة لحصول الوفرة والرخاء، وتحقيق النمو والتقدّم وبلوغ العمارة الشّاملة المستدامة.

* **الاهتمام بإشباع الحاجات الضّرورية الروحية:** فلا يركز الإسلام على اشباع الحاجات الضّروريـــــة ذات الطّابـــع المادّي فقط وإنّما يصرفاهتمامه إلى الجانب الرّوحي، من مشاركة جماعيّة وهوية ثقافيّة وكرامة إنسانيّة وإحساس بإشاعة الحرّية ونحو ذلك من الضّروراتالتي أُجملت كمقاصد للشّريعة الغراء. فبإشباع هذه الحاجات، سوف يتصرّف النّاس كآدميين، ويقوموا بتعبة الاستخلاف ويتحمّلوا مسؤوليّة إعمار الأرض وتحدث التنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة على أرض الواقع (عبد الحميد الغزالي، 1989، ص75).

* **الحرص على العلم (التكنولوجيا) النّافع:** فقد ذكر الشاطبي أن كلّ علم لا يفيد عملاً تنموياً فليس من الشّرع ما يدلّ على استحسانه –بل يصبح علماً مكروها–. وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: «اللّهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يُستجاب لها» (رواه مسلم).

* **الالتزام بمنهج الأولويّات:** يتمّ استخدام الموارد في الإسلام على أساس شامل ومتوازن، لا يعرف إهدار الإمكانات أو تبديد الطّاقات، وفقاً لنظام دقيق يتدرّج بحسبه الأهمّ فالأهم، من إنتاج وتوزيع واستهلاك الضّروريات التي يحتاج إليها مُعظم النّاس لصلاح دينهم ودنياهم، إلى الحاجيّات ثمّ التحسينيات. ولسوف نركّز حديثنا، فيما هو آت، على هذا الموجّه تحديداً، لنتبيّن درجة أهمّيته القصوى في التأسيس للتنمية وفي ضمان استدامتها من ثمّ.

هذه إذن بعض الضّوابط والموجّهات التي تستند عليها وتستقسم بها العملية التنمويّة وتستديم. وطبعاً فإن عُدّة ومادّة الإسلام في هذا الجانب رحيبة واسعة، ولكن حسبنا أن قدّمنا الأهمّ منها.

4. مظاهر التنمية واستدامتها في نظام الأولويّات

لئن كنّا قد انتهينا، بناءً على ما سبق، إلى أن العمارة، أي التنمية، أمرٌ لم يغب عن نظر الإسلام وفهمه –بل وجعلها في مقام الوجُوب–، وأن الشّريعة قد وضعت لهذه العملية ضوابط وأسس وموجّهات، كان منها ما يُعرف بنظام الأولويّات. ولئن كنا قد ألمحنا، في صدر البحث، إلى كون ذلك النظام منهجاً أمثلاً للتأسيس للتنمية ولاستدامتها، فإنا نتساءل، في هذا المقام، عمّا يستوفيه ذلك النّظام من مظاهر وجوانب حتى نتصوّره طريقاً لتجسيد ذلك ؟ هذا تحديداً ما سنُعنى ببحثه وبيانه هنا.

1.4. نظام الأولويّات كمؤسّس للتنمية

إن المنطلق الذي نبني عليه طرحنا هنا هو ما أشار إليه العلاّمة ابن خلدون عند حديثه عن العمران، حيث قال بأنّه ما من شك أن الضّروري أقدم من الحاجي والكمالي وسابق عليه، وبأن الضّروري أصل والكمالي فرع ناشئ عنه فالبدو مثلا أصل المدن والحضر، وسابق عليهما، لأن أوّل مطالبالإنسان الضّروري ولا ينتهي إلى الكمال والترف إلاّ إذا كان الضّروري حاصلاً. وقال أيضاً بأن الابتداء بما هو ضروري منعه ونشيطه قبلالحاجي والكمالي.

فإذا ما أسقطنا هذا على مسألة التنمية، بوجهها المادّي خصوصاً، فإننا نقول بأنه حتى تتأسّس تنمية على نحوٍ صحيح وتنجح فإنه يتوجّب الأخذ بمنهج الأولويّات –أي الابتداء بما هو ضروري ثم الانتقال إلى ما هو تحسيني ثم إلى الكمالي– فيما يؤسّس لها، من زراعة وصناعة وتجارة، وهي مادّة التطور، ووسائل تحقيق التنمية، وصور النشاط التي من خلالها تتحوّل أعمال الإنسان إلى قيم ومنتجات وعمران كما يُشير إلى ذلك العلاّمة ابن خلدون (حيث يقول: "اعلم أن اختلاف الأجيال في أحوالهم إنما هو باختلاف نحلتهم في المعاش .... فمنهم من يستعمل الفلح من الغراسة والزراعة ومنهم من ينتحل القيام على الحيوان من الغنم والبقر والمعز والنحل والدود لنتاجها واستخراجفضلاتها وهؤلاء القائمون على الفلح والحيوان تدعوهم الضرورة .... ثم إذا اتسعت أحوال هؤلاء المنتحلين للمعاش وحصل لهم ما فوق الحاجة من الغنى والرفه دعاهم ذلك إلىالسكون والدعة وتعاونوا في الزائد على الضرورة واستكثروا من الأقوات والملابس والتأنق فيها وتوسعة البيوت .... فيتخذون القصور والمنازل ويجرون فيها المياه ويعالون في صرحها .... وهؤلاء هم الحضر ... ومن هؤلاء من ينتحل معاشه الصنائع ومنهم من ينتحل التجارة ....").

فوفقاً لذلك النظام، وحتى تكون التنمية سليمة المبتدأ والمنتهى، فإنه ينبغي أن تكون الأولويّة للمشاريع الإنمائيّة العمرانيّة التي تُقدّم الضّروريات، أي تلك المشاريع التي تؤدّي إلى زيادة إنتاج الضّروريات من غذاء وكساء ومسكن. فتقدّم أوّلاً المشاريع الزّراعية لكونها بسيطة وذات طبيعة فطريّة أوّلاً، كما يشير إلى ذلك ابن خلدون في قوله:" .... الفلاحةوالصناعة والتجارة فهي وجوه طبيعية للمعاش أمّا الفلاحة فهي متقدّمة عليها كلّهابالذّات إذ هي بسيطة وطبيعيّة فطريّة لا تحتاج إلى نظر ولا علم ولهذا تنسب فيالخليقة إلى آدم أبي البشر

وأنه معلمها والقائم عليها إشارة إلى أنها أقدم وجوهالمعاش وأنسبها إلى الطبيعة". ولما لها من فضائل، خاصّة حفظ النفوس وتحقيق المنفعة الجماعيّة حيث أن ما يكتسبه المزارع تصل منفعته إلى الجماعة (لهذا السّبب تحديداً عد بعض الفقهاء الزراعة أفضل الأعمال، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير النّاس من ينفع النّاس»)، وصون كرامة الإنسان –فإذا نظرنا إلى أحوال العالم اليوم سنرى كيف أصبح التهديد سياسيا بموارد الطعام المستوردة وسيلة لإذلال الأمم والحرب القائمة بين الدول سياسياً من أجل القمح تعطينا مثالاً لذلك–، وكثير من الفضائل كما يشير إلى ذلك أحد الفقهاء في قوله: "إن دلائل فضل الزراعة أكثر من أن تُحصر وأشهر من أن تُذكر وارتفاعها على سائر الحرف لا يُنكر" (محمد بن عبد الرحمن الحبيشي، دون تاريخ، ص11). ثمّ تليها المشاريع الصناعيّة المنتجة للضروريّات دائماً، تماماً كما يشير إلى ذلك العلاّمة ابن خلدون – دائماً– في قوله: ".... الفلاحةوالصناعة والتجارة فهي وجوه طبيعية للمعاش، أمّا الفلاحة فهي متقدّمة عليها كلّهابالذّات ..... وأمّا الصّنائع فهي ثانيتها ومتأخّرة عنها لأنهامركّبة وعلميّة تُصرف فيها الأفكار والأنظار" (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الخضرمي ابن خلدون، دون تاريخ، ص383). ويبدو أن فكر علماءنا الأجلاّء في محله، لأن الدلائل تشير، حتى من زمننا هذا، أن الاهتمام بالزّراعة غالباً كان بداية الانطلاق نحو الصّناعة. وقد رأينا، في الزّمن القريب كيف فشل نموذج التنمية في دول العالم الثّالث، خصوصاً، حينما تمّ تجاوز الزراعة والتركيز على الصّناعة، وليتها كانت صناعة تخدم ضروريّات الحياة. ولعلّ خير ما نستدلّ به على ذلك تجربة الصّين الشعبيّة التي حاولت في الخمسينيات نقل التجربة السوفييتيّة التي تركز على الصّناعة وتهمل الزّراعة. فكانت النتيجة أن أدت هذه السياسة إلى نقص المحاصيل الزراعيّة نقصاً مخيفاً حمل الحكومة في النهاية إلى تغيير أولويّاتها وتكثيف الاستثمار في القطاع الزراعي. وتكرّرت الصورة ذاتها في الدول الافريقيّة، إذ أن هذه الأخيرة ظلّت سنين بعد الاستقلال تعتقد أن الزراعة لا تحتاج إلى أي اهتمام، وقد نسيت حقيقة أساسيّة وهي أن إهمال الزّراعة، مورد الرزق الوحيد للغالبية السّاحقة من السكّان، يعني ببساطة الحكم على هذه الغالبية بالبقاء ضحية الفقر المدقع. وللأسف لم تتغيّر هذه النظرة بما فيه الكفاية حتى الآن (غازي عبد الرحمن القصيبي، 1992، ص90-91).

هذا، ولئن كنّا قد أكدنا بداية أن الضّرورات لا بدّ أن تكون أوّل ما تُعنى به مشاريع التنمية، ولئن كنّا قد قدّمنا المشاريع الزراعيّة في المسار التنموي، فهذا لا يعني إعطاء أولويّة للزّراعة بشكلٍ مُطلق، بل إن الاهتمام بالصّناعة التي تخدم الضّروريات أولى من الاحتفاء بالمشاريع الزراعية التي تنتج المحاصيل الترفيّة (كالبن والكاكاو والأزهار...)، فإقامة صناعات الكساء والانشاء تكون في مرتبتها من ناحية الضّروريات مادامت تلبّي ضروريّات حياة الإنسان.

ولا يفوتنا هنا أن نشير إلى مسألة أخرى، وهي أن الضّروريات التي تقوم بها الحياة لا تكون في كلّ حين هي نفسها التي كانت فيما سبق من زمن. فتطوّر الحياة الإنسانية قد يجعل ممّا كان حاجيا ضروريا، فإقامة المستشفيات وصناعة الأدوية هي اليوم من الضّروريات اللاّزمة لأنها تخدم مقاصد الشّرع من حفظ النفوس والعقول. كما أن إقامة المدارس والمعاهد ومراكز التدريب هي ممّا يحفظ العقول والنّفوس بتوفير الحرفة للأفراد، فهي إذن من الضّروريات الواجب تحقيقها أوّلاً. ولعلّ إنشاء الطرق ووسائل المواصلات أصبح اليوم أيضاً من الضّروريات التي يجب أن تحظى بالأولويّة في مشاريع العمارة لما فيها من حفظ للنفس بإيصال ضروريّات الحياة من منتجات إلى المستهلكين بأقلّ وقت.

وعلى ضوء ما سبق، فإننا نخلص إلى القول بأن إقامة المشاريع التي تحافظ على الضّروريات سواء كانت مشاريع زراعيّة أو صناعيّةأو مشاريع بنية أساسيّة، مع تقديم المشاريع الزراعيّة، يجب أن تكون أوّل هدف للتنمية أو العمارة (فراج الشريف عبد الله 1983، ص289). وقد نشير في هذا الصّدد، بما يؤكد على أهمّية وقيمة هذا الترتيب والتدرّج في استخدام وسائل التنمية، إلى ما خلص إليه أحد الباحثين الغربيّين، حيث قال: "إن توجيه الاستثمارات إلى إشباع الحاجات الأساسيّة كثيراً ما يكون، حتى من الناحية الاقتصاديّة البحتة، أكثر مردوداً من أيّ استثمار آخر بديل" (غازي عبد الرحمن القصيبي، 1992، ص75).

فإذا ما توفّرت للمجتمع ضروريّات الحياة، حينها يكون في وُسعه الانتقال إلى مستوى الحاجيّات –وهي التي تقتضي رفع الحرج عن النّاس والتّوسعة عليهم–، فيُتاح له، إنشاء مشاريع لإنتاج سلع ليست لازمة لحفظ الحياة، ولكنها تزيد في التوسعة على النّاس من طيبات كتنوع ألوان الفراش أو الغذاء أو تحسين المساكن أو إنتاج السيارات أو الأجهزة الكهربائيّة التي تخفّف العبء على الإنسان في حياته اليوميّة وما إلى ذلك، بعد إقامته للمشاريع الأساسيّة التي سبق الحديث عنها. وقد يعقُب ذلك تأسيس شيء من المشاريع المنتجة للسّلع الكماليّة – على أنه من الأفضل أن تكون من الموارد الخاصّة بالقطاع الخاص– التي تزيد من رفاهية الإنسان، مثل توفير وسائل للانتقال السريع جداً، وما يُدخل البهجة على النفس كالتوسّع في إنتاج الأثاث وتنويعه وتزيينه، وتوفير أدوات الهواية غير المحرّمة أو إنتاج الحلي والمجوهرات وأشباه ذلك–. على أن يكون استهلاك الفرد المسلم منهـــــا بالقدر الذي يتّفق مع دخله ودون تأثير على إنتاج الضّروريات اللاّزمة للمجتمع. هذا ولو أنّ ابتعاد المجتمع عن تخليق عوالم الأشياء الترفيهيّة قدر الإمكان، هو أمرٌ أفضل وأحسن لها.

هذا مع مراعاة أنه يُفترض في هذا التقسيم، أن كل مستوى من المستويات الثّلاث يكمّل الآخر، فالتحسيني يعتبر مكمّلاً للحاجي والحاجي يعدّ مكمّلا للضّروري. بتعبير آخر، عند توافر الموارد بقدرٍ يمكّن من تحقيق المستويات الثّلاث فلا بأس من تحقيقها معاً، أمّا إذا كانت الموارد لا تفي بذلك فيجب تحقيق الأوّل بالأوّل. فإذا اعتبرنا أن تحقيق مشروع مستشفى لحفظ الصحّة –وهو أمرٌ ضروري– يقتضي إقامة مصنع لإنتاج الأجهزة الطبية، وهو أمر قد يعتبر حاجي أو تحسيني، حسب مستوى الموارد ولكن قد تكون تكلفة إقامة هذا المصنع عالية فيؤدّي ذلك إلى الاستغناء عن المستشفى أو ألاّ يُقام من المستشفيات العدد الكافي، فإنه حينئذٍ يمكن الاستغناء عن المصنع باستيراد الأجهزة من الخارج. وهكذا بتطبيق هذه القاعدة الشرعيّة الهامّة يمكننا أن نرتّب أولويّات مشاريع التنمية أو العمارة آخذين في الاعتبار قدرة الدولة التمويليّة للمشاريع وكفاءة الموارد ومقدار توافرها (فراج الشرف عبد الله، 1983، ص290).

هذا، وتظهر مساهمة نظام الأولويّات في إحداث تنمية سليمة –من جانب آخر– في كونه يُراعي الابتداء بما هو بسيط ثمّ ينتقل إلى ما أكبر وأعقد تدريجياً، تماماً كما أشار إلى ذلك، وبشكلٍ غير مباشر، العلاّمة ابن خلدون حينما قال: ".... الفلاحةوالصّناعة والتجارة فهي وجوه طبيعية للمعاش، أمّا الفلاحة فهي متقدّمة عليها كلهابالذّات ..... وأمّا الصّنائع فهي ثانيتها ومتأخّرة عنها لأنهامركّبة وعلميّة تُصرف فيها الأفكار والأنظار". فوفقاً لذلك المبدأ، تتمّ العملية التنمويّة من خلال مشروعات إنمائية "صغيرة"، ليست مشروعات تتكلّف الملايين ولكن ملايين المشروعات، وفقاً لاحتياجات أفراد المجتمع، وبما يلبّي تطلّعاتهم المشروعة والمنضبطة، وعلى أساس تكنولوجيا تتّفق مع المرحلة التي يمرّ بها الاقتصاد، والظّروف التي يعيشها المجتمع، وبما تتماشى مع خصائص الموارد الإنتاجيّة المتاحة. ومن ثمّ يبدأ التيار التعميري يسري في الجسد المتخلّف، ويظهر أثر التسرّب الإنمائي في كافّة قطاعات الاقتصاد والمجتمع. وينعكس ذلك على الأداء فيزداد كفاءة، ويشعّ على الإنتاجيّة فتزداد ارتفاعاً، خلال الزّمن. فتحدث التنمية من الأساس، أو من القاعدة، أي الانسان، لتعمّ به ومن أجله كافّة جوانب الحياة (عبد الحميد الغزالي 1989، ص75–76). ولعلّ من الشواهد التي ندعم بها وجهة النّظر هذه –ومن الواقع العملي– ما انتهى إليه الباحث الاقتصادي المعروف "**بول ستريتون**" وهو يتحدّث عن فلسفة التنمية الجديدة التي ظهرت في الثمانينيّات، والتي حاولت إيضاح نقاط الفشل في نموذج التنمية السّابق وسُبل تصحيح المسار، حيث قال في أحد النقاط: " تحوّل النّاس من الإيمان المطلق بالتصنيع كأهم عامل في التنمية.... وبدأوا يشعرون بأهمّية تطوير القطاع الزّراعي وبالذّات الملكيات الزّراعية الصّغيرة...." (غازي عبد الرحمن القصيبي، 1992، ص72). وما اتّجه إليه الاقتصادي البريطاني **شوميكر** في كتاباته عن التنمية، حيث روّج هذا الأخير لفكرة الصغر والبساطة كطريق للتنمية رافضاً النموذج الغربي القائم على المؤسّسات الشّديدة الضّخامة ونادى بالأحجام التي لا تفسد إنسانيّة الانسان وتجعله عبداً لما صنع لا سيّداً لما ابتدع (مجموعة باحثين 1427هـ، ص63). ولنا هنا كذلك عبرة في الفشل الذي مُني به النّموذج التنموي لدول العالم الثالث، والذي اختار التصنيع كسبيل لتحقيق التنمية من خلال إقامة المجمّعات الصناعيّة العملاقة دفعة واحدة. وقد كان الفشل من جانبين، من حيث كونه اختار القطاع غير المناسب كطريق لتجسيد

التنمية –وهو ما تحدثّنا عنه سابقاً–، ومن حيث كونه قفز بشكلٍ مباشر نحو المشاريع الصناعيّة الثّقيلة العملاقة، وهو لا يملك فيها لا إمكانات مادّية وعلميّة ولا قدرة بشريّة حتّى. ولنا، على خلاف ذلك، أسوة حسنة بتجربة ماليزيا، فبرامج ومشروعات التنمية استهدفت بشكلٍ مباشر المشروعات الصّغيرة والمتوسّطة التي يستفيد منها صغار الملاّك ومحدودي الدخل.

اعتباراً بما تمّ جلبه من شواهد، فإنه يمكن القول بأن نظام الأولويّات هو السّبيل نحو بناء نموذج تنموي سليم المنطلق والمآل فبالتركيز على ما هو أهمّ وضروري، وبمراعاة الانطلاق بما هو بسيط وأسهل إلى ما هو أعقد، يمكن التأسيس لتنمية تخدم النّاس، ويعمُّ نتاجها الجميع (فاتّساع الإنتاج من الضّروريات، من خلال التركيز عليها أوّلاً، فيه ضمانة على استفادة النّاس منها جميعاً. والتركيز على سيادة الملكيّات والمشاريع الصّغيرة –ملايين المشروعات– يعني القدرة على ادخال الفقراء ضِمن الحياة الاقتصاديّة عن طريق إيجاد فرص للعمل –ولا تسأل عمّا ينجرّ عن ذلك من فوائد جمّة للفرد وللمجتمع–)، وتحفظ الموارد (باعتبار أن التركيز على الضّروري يدفع إلى الاستغلال الأمثل للموارد) وتضمن الالتزام الفعلي بمقاصد الشّريعة الإسلاميّة، وهو المبلغ الأسمى والأجلّ خصوصاً لنا نحن كمسلمين.

4.2. مظاهر استدامة التنمية في نظام الأولويّات

الآن وقد اتّضح لنا، بناءً على ما سبق، أن نظام الأولويّات في وُسعه أن يؤسّس للعملية التنمويّة، بقي لنا، ونحن نبحث عن التنمية المستدامة وليس التنمية فقط، أن نشير إلى المظاهر والعوامل التي يختزنها ذلك النظام، والتي تؤسّس لاستدامة العملية التنمويّة.

4.1.2. ترشيد الاستهلاك

فنظام الأولويّات بتدرّجه المعلوم من الضّروري إلى الكمالي، إنّما هو بذلك يعمل على تكوين سلوك اقتصادي إيجابي ورشيد عند الفرد خاص بأنماط الاستهلاك مع ربط هذا السّلوك بطاعة الله. ويظهر هذا في الأمر بالاعتدال في الاستهلاك والإنفاق من خلال التركيز على ما هو ضروري للحياة أوّلاً.

والواقع أن حظّ الإنسان فيما لديه –طبقاً للفطرة والشّريعة– هو كفايته من مطالب الحياة.....المطعم والملبس والمسكن، فالقرآن الكريم قد جاء ليقرّر الوسط في تلك الأمور حتى بعد استيفاء حد الكفاية (علي النجار عبد الهادي، 1983، ص78)، حيث يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ [الآية 67: الفرقان]، ويقول أيضا:﴿وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً﴾ [الآية 29: الإسراء]. ويقول عليه الصّلاة والسّلام: «كلوا واشربوا وتصدّقوا في غير إسراف ولا مخيلة» (رواه أحمد والنسائي وابن ماجة ورواه البخاري أيضا). ولنا أن نتصوّر لو أن نماذج التنمية ركّزت على توفير الحاجات الأساسيّة للبشريّة أوّلاً قبل الحاجيّات والكماليّات، فإنه حتماً ما من أحد على وجه الأرض سيُحرم من ضروريّات الحياة. وإذا حصل هذا حينها تتأسّس قاعدة متينة للتنمية، لأن توفير الضّروريات يمكّن الفرد الرّاشد من المساهمة المعقولة في عملية التنمية المستدامة –ولسوف يأتي بيان ذلك من بعد–.

والتنمية المستدامة تتطلّب تجنّب الترف والخيلاء في الإنفاق، ونظام الأولويّات يمنع الإنفاق الترفيهي بصفة قطعيّة، لأن ذلك الإنفاق يزيد عن إمكانات الفرد وموارده ولا يناسب ظروف المجتمع ولا يحقّق التوازن بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل –هذا ناهيك عن أن عاقبته تكون الفساد والهلاك، حيث يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيراً﴾ [الآية 16: الإسراء]. والفساد والهلاك يقطعان طريق التنمية المستدامة بلا ريب–. وهذا المنع يسري على الفرد في ماله وعلى الحاكم في الأموال العامّة، وأصل هذا من القرآن الكريم، إذ يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الآية 31: الأعراف]. ومن السنّة المطهّرة أيضاً، حيث يحذّر رسولنا الكريم، صلى الله عليه وسلم، النّاس من حياة الترف وإنفاق المال في الملذّات المحرّمة، في قوله: «كُل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك خِصلتان سرف ومَخِيلة» (البخاري تعليقاً عن قول ابن العباس).

هذا، ولم يتوقّف كُنه نظام الأولويّات عند الدعوة إلى اعتدال الفرد في المأكل والملبس والمسكن، من خلال تركيزه على تحصيل الضّروريات من السّلع، بل إن ذلك الاعتدال إنّما يعني تبعاً استهلاك الموارد الطبيعيّة بالقدر الذي يفيد إنتاج تلك الضّروريات وما يحتاجه المجتمع فقط. ونحن كنا قد ذكرنا سابقاً أن هناك علاقة تلازم بين الحفظ والاستدامة –فما لا يمكن حفظه لا يمكن استدامته–. ولنا هنا في المجتمع الماليزي عبرة، فمن السّمات التي لا تخطئها العين في هذا المجتمع أسلوب الحياة البسيط مع منهج عدم الإسراف في المعيشة. هذا المنهج الحياتي ساهم بشكلٍ كبير في تعزيز قيم المحافظة على الثروة الوطنيّة، وحُسن استغلال الموارد وتوظيفها.

هذا، ولا ننسى أن نشير في هذا المقام تأكيداً على أهمّية مسألة ترشيد الاستهلاك، وهي أن بُعد الاستهلاك يعدّ أهمّ من بُعد الإنتاجبالنسبة لعملية التنمية. فهو البُعد الذي يحدّد ما الذي يجب إنتاجه وبأيّ كمية وبأيّ سعر. والطلب هو المتغيّر الأساسي في أي منظومة اقتصاديّة متوازنة (مجموعة باحثين، 1427هـ، ص149).

4.2.2. الدعوة إلى الادّخار

فمن مظاهر الاستدامة التي يحملها نظام الأولويّات في طيّاته، زيادة على ما سبق، القدرة العفويّة على تكوين المدّخرات. فترشيد الاستهلاك إنّما هو في الحقيقة زيادة في حجم المدّخرات، سواء كانت تلك المدّخرات في صورة عينية أم كان المقصود به قيم وحقوق.

والمدّخرات وفقاً لمنظور الاقتصاديين المعاصرين هي مقياس جيّد لآفاق الرّفاه، لأنها تدلّ على قدرة المجتمع على دعم مجرى الاستهلاك مع مرور الوقت –وهو ما يهمّ بالنسبة للاستدامة– وليس مجرّد تدفّق الاستهلاك في وقت معيّن. ومن حيث المبدأ، لن يرتفع الرّفاه بين الأجيال إلاّ إذا ازدادت الثّروة بمرور الوقت، أي فقط إذا كان صافي المدّخرات إيجابياً (البنك الدولي، 2003، ص16). بمعنى آخر، يتطلّب ضمان ألاّ يقلّ رفاه الأجيال المقبلة، الحفاظ على مستويات كافية من المدّخرات.

هذا، ولعلّ ممّا يؤكّد على مظهر الاستدامة في هذه الظّاهرة الاقتصاديّة –أي الادخار–، من الوقائع التاريخيّة، تعامل سيّدنا يوسف عليه السّلام مع الأزمة التي تعرّض لها قومه، حيث قال تعالى، عن ذلك، في مُحكم التنزيل: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِمَّا تَأْكُلُونَ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِمَّا تُحْصِنُونَ ﴾ [الآيات 47–48، يوسف]، ففي هذه الآيات الكريمات أرشد يوسف عليه السّلام، بهديٍ من الله، النّاس إلى استهلاك الزّرع بقدر الضّرورة – وهي ضرورة الحياة– وادّخار الباقي للمُستقبل. وقد كان ذلك التوجيه الربّاني السّبب ليس في دوام حياتهم واستمرارها فحسب، بل واستمرار نسلهم وعمرانهم وحضارتهم. ولنا أن نتصوّر حال القوم لو لم يحصل هذا التوجيه، وتجاوز النّاس حدّ ضرورة الحياة في تلك الآونة، فمؤكّد أن النّاس كانوا سيهلكون وكانت حضارتهم لتزول.

4.3.2. ترشيد الاستثمار (الإنتاج)

فإعمال نظام الأولويّات في عملية الاستثمار –المنضبطة بمقاصد الشّريعة– يؤدّي إلى توزيع زمني للاستثمار (حاتم القرنشاي 1990، ص170)، حيث تتّجه العملية الإنتاجيّة إلى ما هو ضروري أوّلاً ثمّ تتدرّج بعد ذلك إلى ما هو حاجي فكمالي، فيؤجّل بذلك للمُستقبل ما هو كمالي.

ومن جانب آخر، وحيث أن الموارد الاقتصاديّة، في ظلّ ذاك النظام، يتمّ توجيهها أوّلاً إلى إنتاج السّلع والخدمات التي تُشبع الحاجات الأساسيّة للمجتمع، ثمّ إلى المستويات الأخرى، توسيعاً وترفيهاً، فإن هذا من شأنه أن يُفضي إلى إيجاد شيء من الاتّساق بين عمليتي الإنتاج والاستهلاك، حيث يصبح هيكل الإنتاج والاستهلاك سواءً بسواء ويسيران في نفس الاتّجاه (الأهدن فرهاد محمد علي 1994، ص91) فيتعادل بذلك العرض مع الطلب ويتحقّق التوازن العام –مع ما لذلك من آثار إيجابية على الاقتصاد خاصّة المحافظة على القوّة الشرائيّة للنقود– وتتشكّل قاعدة متينة للتنمية (باعتبار أن التوازن هو هدف مرحلي للعملية التنمويّة).

كما أنه وفي إطار ذلك التدرّج، وفي ظلّ المفاهيم الإسلاميّة، ليس كلّ ما يُشبِع حاجة أو رغبة يكون قابلا للإنتاج. فإنتاج السّلع والخدمات يجب أن يكون منضبطاً بقاعدة الحلال والحرام، فلا مكان في اقتصاد إسلامي لإنتاج الخمور والمخدّرات والتبغ بأنواعه كافّة ...وغير ذلك من المنتجات الخبيثة التي تحمل ضرراً للفرد والمجتمع، لأن في ذلك مفسدة وتبديد للموارد البشريّة والمادّية على السّواء. ويشكّل هذا إطاراً لحفظ الموارد واستمرار ودوام منفعتها للأجيال القادمة.

4.4.2. عدالة التوزيع

فمن الأهداف الكبيرة المسطّرة في أجندة التنمية المستدامة، جعل التنمية في خدمة السّواد الأعظم من النّاس والقضاء على التفاوت البالغ بين الدخول وبين مستويات المعيشة سواء كانت بين الأفراد أو بين الجماعات أو بين المناطق.

ومثل هذه المسألة لم يغفل عنها الإسلام قط، بل إنه حرص أشدّ الحرص على ضرورة اشراك النّاس كافّة في الخيرات والمنافع التي أودعها الخالق في هذه الأرض، حيث قال تعالى في مُحكم التنزيل بيانا لهذه المسألة: ﴿كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُم﴾ [الآية 07 الحشر].

ومنشأ الحرص ذاك هو ما للظّلم، وسوء التوزيع شكل من أشكال الظّلم، بل هو أقدمها، من أثر بالغ الخطورة على العُمران حيث يصف ذلك العلاّمة ابن خلدون في مقدّمته فيقول: "...ووبال ذلك كلّه عائد على الدّولة بخراب العمران الذي هو مادتها لإذهابه الآمال من أهله. واعلم أن هذه هي الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم وهو ما ينشأ عنه من فساد العمران وخرابه...". وما لسوء التوزيع من مآلات أخرى تعصف بالتنمية، إذ أنه يؤدي إلى نقصٍ خطير في الطلب الفعال، الأمر الذي يقود إلى البطالة وضعف آلية التنمية الاقتصاديّة. كما يؤدّي إلى إفقار الناس، وإفقار الناس ليس له إلاّ نتيجة واحدة هي التفاف الاقتصاد حول عنقه (يوسف كمال محمد، 2004، ص101).

ومن ثمّ فإن عدالة التوزيع هي شرط ضروري لتحقيق واستمرار عملية التنمية، ويؤكّد على هذا الاقتصادي السويدي جونال ميردال فيقول: "إن إدخال مساواة أكبر بفضل إصلاحات ترمي إلى مساواة مخطّطة تخطيطاً معقولاً.... سيوسّع من إمكانيّات النمو والتنمية. والواقع أن الإصلاحات المحلّية في هذا الاتّجاه تؤلّف بالنسبة إلى التنمية السّريعة الشّاملة شرطاً أوّلياً أعظم شأناً بكثير من أيّ نعمة تأتي من الخارج" (عبد الهادي علي النجار، 1983، ص74). ويشير إلى ذلك أيضا الاقتصادي بول ستريتون بقوله: "... وإلى الإيمان بأن عدالة التوزيع، في حدّ ذاتها تساعد عملية النمو" (غازي عبد الرحمن القصيبي، 1992، ص71).

ولمّا كانت عدالة التوزيع شرطاً ضرورياً لتحقيق التنمية واستمراها، فقد عمل الإسلام على تجسيدها على أرض الواقع من خلال عدّة أدوات. وقد يظهر منها على وجه التحديد ما يسمّى بنظام الأولويّات. فهذا النظام بتدرّجه المعلوم يحمل في طيّاته معنى العدالة المنشودة بأتمّها لكونه يكفل لأفراد المجتمع كافّة، مستويين مهمّين من المعيشة لهما كلّ الأثر البالغ في تحقيق العمارة واستمرارها من وجهة النظر الإسلامية، وهما:

أ) حد الكفاف: ويُعنى به توفير الحد الأدنى من المستوى المعيشي، ويكون ذلك بضمان الضّروريات التي تبقي على حياة الإنسان. وهذا الحد يكفله نظام الأولويّات، وينطلق منه أساساً، إذ لا يمكن للفرد والمجتمع أن ينتقل من مستوى الضّروريّات إلى مستوى أعلى إلاّ إذ حقّق الاكتفاء والاشباع من الاحتياجات الضّرورية. فلا يحصل بذلك تفاوت بين الناس في المعيشة عند هذا المستوى. وهذا ما يجسّد عدالة التوزيع بعينها. وحد الكفاف –كما سنبيّن فيما بعد– هو الحد الأدنى الذي يُمكّن الفرد من المساهمة المعقولة في التنمية المستدامة.

ب) حد الكفاية: ويمثّل ما يضمن للإنسان العيش الكريم، وهو حد يفوق حد الكفاف باشتماله على شيء من مستوى الحاجات التحسينيّة. وهذا المستوى المعيشي هو المستوى الذي أمر به الإسلام واعتدّ به، لأن تحقيق العمارة المطلوبة شرعاً، والتي تستمرّ بها الحياة لا بدّ أن تقترن بقوّة المجتمع المشتملة على قوّة أفراده، وقوّة الفرد لا تتحقّق وهو منشغل بتحصيل ضروريّات الحياة، وإنّما تحصل عند

مستوى أعلى من العيش. ومثلما الحال هو بالنسبة لحد الكفاف، فإن حد الكفاية يكفله أيضاً نظام الأولويات لكافّة أفراد المجتمع وبقدرٍ معقول من التفاوت (لاختلاف ملكات الناس ومواهبهم)، حينما لا يسمح بالانتقال إلى مستوى الكماليات إلاّ بعد ضمان تحصيل المجتمع لمستوى الحاجيّات.

4.5.2. الحفاظ على الموارد الطبيعيّة

وهو أحد الأبعاد التي ركّز ونصّ عليها المضمون الحديث والراهن للتنمية، والذي يرى أن التنمية المستدامة هي تنمية تصون الموارد الطبيعيّة وتطوّرها بدلاً من أن تستنزفها وتحاول السيطرة عليها، وأنها تنمية تُراعي حق الأجيال القادمة في الثروات الطبيعيّة.

وبطبيعة الحال فإن الطرح الإسلامي لهذه المسألة قديم قدم الرّسالة الإسلاميّة. فكما بينا سابقاً، دعت الشّريعة وبشكلٍ واضح وصريح إلى ضرورة المحافظة على كلّ الموارد الطبيعيّة –الدّائمة والمتجدّدة وغير المتجدّدة– كماً وكيفاً، فلا يجوز للإنسان، وفقاً لما جاء في الشّريعة استثمار الموارد أو الانتفاع بها إلاّ بالقدر والكيفيّة التي توفّر له الحياة الطيبة الكريمة. بل ذهبت الشّريعة الربانيّة إلى أبعد من ذلك، فأنذرت بإهلاك من يسعى في الأرض فساداً. والآيات والأحاديث في شأن هذا وذاك كثيرة، وقد ذكرنا بعضاً منها سابقاً.

أمّا عن علاقة الحفاظ على الموارد الطبيعية بمسألة استدامة العملية التنمويّة –على أن علاقتها بالتنمية واضحة كونها مقوّم من مقوّمات هذه الأخيرة كما سبق وأوضحنا–، فقد ذكرنا في أكثر من مقام أن ثمّة علاقة تلازم بين الاستدامة والحفظ، فما لا يمكن حفظه لا يمكن استدامته. كما أنه وإذا ما دقّقنا في المعنى الفنّي للفظ الاستدامة فسنجد أنه يُفيد عدم التناقص والتراجع عبر الزمان، كحدٍ أدنى وفي إطار المتغيّرات فإن ذلك يقتضي النمو والتنمية المؤدّية إلى الزيادة أو المانعة للنقصان (محمد الحسن بريمة إبراهيم، دون تاريخ ص90).

وإذا ما فتّشنا في المدوّنات والأبحاث سنجد إشارات إلى أن الحفاظ على رأس المال الطبيعي هو أمرٌ ضروري للإنتاج الاقتصادي المستدام والمساواة بين الأجيال، وأن توافرها بقدرٍ معقول يسهّل عملية التنمية ويخفّض من تكلفتها ويسرّع بها (أحمد دنيا شوقي، 1979، ص33). وسنجد في تقارير الأمم المتحدة ما يتضمّن حديثاً عن ذلك أيضاً، إذ يشير أحدها، على سبيل الذكر، إلى أن تمويلالتنميةالمستدامةسيتطلّب أنيُعادتوجيه تدفّقاترأسالمال نحوالأولويّات الحاسمةوبعيداًعنالأصولالتيتستنزفرأسالمالالطبيعي(برنامج الأمم المتحدة للتنمية، 2015، صxi). وطبعاً ثمّة الكثير من الشّواهد التي تُثبت تلك العلاقة.

وبخصُوص قدرة نظام الأولويّات في تحقيق هذا البُعد، أي المحافظة على الموارد الطبيعيّة، فإننا نقول أن دور ذلك النظام في تجسيدٌ ذلك واضح جداً، فكونه نظام يقوم على القصد والاقتصاد في كلّ شيء، استهلاكاً وإنتاجاً، فإن التزامه له أثر كبير في حفظ الموارد وضمان حقوق الأجيال القادمة. واكتفاء الإنسان بما هو ضروري للعيش مع بعض التحسينات –أو ما يُعرف بحد الكفاية– يكفل لا محالة الحياة الطيّبة ويصون الموارد من الاستنزاف السّريع. ولعلّ تجربة المجتمع الماليزي في هذا الصّدد خير شاهد على ذلك، كما سبق وذكرنا من قبل.

4.6.2. الاستخدام الأمثل للموارد

وهذا أمرٌ ظاهر بشكل مباشر في فلسفة نظام الأولويّات. فحينما يفصل هذا الأخير بين الضّرورات والحاجيّات والكماليّات انتاجاً واستهلاكاً، ويضع حدوداً لكلٍ منها، ويقدّم الأولى على الثّانية والثّانية على الثّالثة، ولا يتيح للفرد أو المجتمع بأن ينتقل من مرتبة إلى أخرى إلاّ بعد أن يحقّق الاكتفاء، فإنما هو بذلك يجعل هيكل الإنتاج والاستهلاك في حالة من الاتّساق والتوازن والسير بنفس الاتّجاه، وثمرة هذا هو تحقيق درجات متزايدة من السيطرة على الموارد المتاحة –يقلّ الفاقد من الموارد بفعل ذلك التوازن، فلا يكون هناك إنتاج بلا حاجة لاستعماله، وكأنه إنتاج بالطلب– وترشيد استغلالها، واستخدامها استخداماً أكثر شمولاً وأكثر كفاءة، والقصد والاقتصاد في كلّ شيء.

ولا ينازع أحد في أن للاستخدام الأمثل للموارد أثرٌ هام جداً في صون الموارد من التبديد والضّياع –هذا زيادة على رفع مستوى

الرّفاه في المجتمع وزيادة الكفاءة الاقتصاديّة-، وبالتالي ضمان حق الأجيال القادمة في الانتفاع والاستمتاع بما سخره الله لها من تلك الموارد.

4.7.2. التمكين من المساهمة في العملية التنمويّة

فضروريّات الحياة، من مأكل ومسكن وملبس ونحو ذلك مما هو أساسي، بجانب قيمتها الجوهريّة، من حيث كونها أصل وجود الفرد إلاّ أن لها قيمة وسيليّة عُظمى، من حيث أنها تمثل الحد الأدنى الضّروري من الوُسع الحقيقي الذي يمكّن الفرد الرّاشد من المساهمة المعقولة في عملية التنمية المستدامة (محمد الحسن بريمة إبراهيم، دون تاريخ، ص106). وهو أمرٌ فعلي واقعي، إذ لا يعقل بتاتاً أن يقوم إنسان جائع ومقهور ومحتاج وغير آمن على عمارة الأرض-ففاقد الشّيء لا يعطيه-. ويؤكّد على هذا المنطلق أحد أعلام الاقتصاد الإسلامي بقوله أن التنمية الاقتصاديّة، أي إعمار الأرض ليست سبباً لإشباع الحاجات الضروريّة، وإنما تعدّ نتيجة مباشرة لهذا الإشباع (عبد الحميد الغزالي، 1989، ص75).

وتحصيل الضّروريات أوّلاً هو أمرٌ يكفله فعلياً نظام الأولويّات، إذ لا يمكن في ظلّ هذا الأخير الانتقال إلى مستوى أعلى إلاّ بعد ضمان الوفاء بالمستوى الأدنى من الحاجات. وقد نلمس مثل هذا التوجّه في النّموذج التنموي الغربي إلاّ أنه ليس بالدرجة التي يتيحها نظام الأولويّات، إذ أن المتداول من السّلع في المجتمعات التي يقودها أو يوجّهها ذلك النّموذج التنموي لا يقف غالباً عند حد الضّروريات، فنجده يروّج للسلع الكماليّة ويُغري ويمكّن الأفراد منها بوسائل وأدوات كبطاقات الإقراض مثلاً. وقد نجد ذلك حتى في الدول المتقدّمة ذاتها -لكونها تطلق العنان للمبادرة الفرديّة التي غالبا ما تنجذب بسرعة نحو الإنتاج الكمالي-. ثمّ إن آلية السّوق التي يستخدمها النّموذج الرّأسمالي في عملية التوزيع لا تعترف غالبا بمبدأ ترتيب الحاجات هذا، فكونها تُقدّم هدف السّعي وراء أقصى ربح ممكن، فإننا لا نتصوّر مطلقاً أنها سوف تحرص على وصول ما هو ضروري للمجتمع أوّلاً، لأن السّلع والخدمات الضّرورية ذات النّفع العام غالباً ما تكون ذات هامش ربح منخفض، بعكس السلع الكماليّة.

5. الخلاصة:

لا جرم أن ما تدعو إليه حضارة اليوم من التمتّع بطيّبات الحياة الدنيا بلا حدود ولا قيود ليس له دعوة في الحق، لأنها وببساطة قد حملت بدعوتها تلك ظلماً عظيماً وأورثت هلاكاً لنفسها ولما يعقبها من أجيال، فالفقر والفوارق الطبقية الهائلة وإهدار الموارد وإفنائها معالم كانت من صنعها ومآثم ارتكبتها بعلمها المحدود وتجاوزها المتعمّد لما جاءت به الشرعيّة الربّانية. وإنّ ممّا يبعث على الحيرة أنها تدعو الأمم الضّعيفة إلى الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة تحت مسمّى التنمية المستدامة، وهي أصلا لم تحفظ حقوق الأمم الرّاهنة المستضعفة ولو بتلبية حاجاتها الضروريّة، فكيف لإنسان جائع مقهور وغير آمن أن يعمّر الأرض، وأيّ تنمية هذه التي لم تضمن له ولمن سيأتي بعده حتى قوام العيش الكريم ليُراد لها الدوام والاستمرار. ولذا فإنه حقَّ على من يريدون تنمية مستدامة أن يبحثوا أوّلا قضية ترتيب الحاجات وإشباعها، فيبدؤوا بضمان حد الكفاية لكل النّاس، حتى إذا فرغوا من ذلك فلا بأس ببعض الكماليّات من دون إسراف وتبذير.

نعم إنّ بحث السّبل الكفيلة بالتطبيق الفعلي السّليم لنظام الأولويّات قد بات أمراً واجباً والعالم يبحث عمّا يؤسّس لتنمية مستدامةتنمية تُكرّم إنسان اليوم وتحفظ حقوق إنسان الغد، وإنّ ذلك ليتجسّد في نظام الأولويّات، ففيه كل معاني التنمية والاستدامة وكريم العيش من ثمَّ. فهو الذي يحمل في طيّاته دعوة لترشيد الاستهلاك صوناً للموارد من الهدر والاستنزاف، وإنه بذلك ليدعو إلى الادّخار ويؤسّس للاستثمار النّافع المتقيّد بضوابط الحلال والحرام. وهو الذي يُسهم في عدالة التوزيع غاية لتوفير قوام العيش الكريم. وهو الذي يدعو إلى الاستخدام الأمثل للموارد حسب ما تقتضيه حاجة الإنسان بلا إسراف أو تقتير، وإن له في ذلك لعبرة تقضي بالحفاظ على حق الأجيال في الانتفاع بما سُخّر لها من طيّبات على وجه الأرض.

ولعلّ أهمّ ما نوصي به، فنختتم به الحديث، أن يكون ثمّة اجتهاد مقاصدي كثيف يغطّي كلّ المحاور الطبيعيّة، والإنتاجيّة والتوزيعيّة والاستهلاكيّة، ليتبيّن للفرد الرّاشد ما هو ضروري، وما هو حاجي، وما هو كمالي، في أي من مجالات النشاط الاقتصادي.

6. قائمة المراجع:

- الشافعي، كتاب الأم، الجزء الرابع، دار الفكر، الطبعة الثانية، (دمشق: دار الفكر، 1983).
- الحبيشي، محمد بن عبد الرحمن، البركة في فضل السعي والحركة، (دون ناشر، دون تاريخ).
- ابن خلدون، الرحمن بن محمد بن خلدون الخضرمي، مقدمة ابن خلدون، (دون ناشر، دون تاريخ).
- الوكيلي، محمد، فقه الأولويّات دراسة في الضوابط، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى،(القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1997).
- دراز،عبد الله، الموافقات في أصول الشّريعة لأبي إسحاق الشاطبي، الجزء الثاني، (مصر:دون ناشر، دون تاريخ).
- محمد أنس الزرقا، صياغة إسلاميّة لجوانب من: دالة المصلحة الاجتماعيّة ونظرية سلوك المستهلك،بحث في كتاب بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، (مكة المكرمة: المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1980).
- محمد عبد المنعم عفر، محمد ويوسف كمال، محمد، أصول الاقتصاد الإسلامي، الجزء الأول، الطبعة الأولى (جدة: دار البيان العربي، 1985).
- عبد المنعم عفر، محمد،السياسة الاقتصاديّة في إطار المقاصد الشرعيّة، مركز بحوث الدراسات الإسلاميّة، (المملكة العربية السعودية:مركز بحوث الدراسات الإسلاميّة،1415هـ).
- فهمي، محمد علوان، القيم الضّرورية ومقاصد التشريع الإسلامي،الهيئة المصرية العامّة للكتاب،(مصر: الهيئة المصرية العامّة للكتاب، مصر، 1989).
- غازي القصيبي، عبد الرحمن، التنمية..... الأسئلة الكبرى،المؤسسة العربية للدراسات والنشر،(بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1992).
- صالحي، صالح،الحاجات الأساسيّة في الاقتصاد الإسلامي، وقائع ندوة السياسة الاقتصاديّة في الإسلام، (الجزائر: دون ناشر، 1991).
- أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد ابن احمد الخوارزمي،الكشاف عن حقائق وعيون الأقاويل في وجوه التنزيل، المجلد الثاني، (دون تاريخ).
- يوسف كمال، محمد، فقه اقتصاد السوق: النشاط الخاص، دار القلم، (القاهرة: دار القلم، 2003).
- يوسف كمال، محمد، فقه الاقتصاد العام: المشروع المالي الاسلامي، دار القلم للنشر والتوزيع، (القاهرة: دار القلم للنشر والتوزيع 2004).
- القاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري،الخراج، (دون تاريخ).
- الفنجري، محمد شوقي، المذهب الاقتصادي في الإسلام، بحث في كتاب بعنوان: الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي،(مكة المكرمة: المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1980).
- الفنجري، محمد شوقي، الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، دار الشروق،(القاهرة: دار الشروق، 1994).
- الغزالي،عبد الحميد، حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصاديّة، دار الوفاء للطباعة والنشر،(المنصور: دار الوفاء للطباعة والنشر، 1989).

– النشاوي، فهمي،المسلمون وعقدة التكنولوجيا، المختار الإسلامي للنشر والتوزيع، (القاهرة: المختار الإسلامي للنشر والتوزيع، دون تاريخ).

– محمد السيد، عبد السلام،التكنولوجيا الحديثة والتنمية الزراعية في الوطن العربي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1982).

– مجموعة باحثين،التنمية المستدامة في الوطن العربي....بين الواقع والمأمول، مجلة نحو مجتمع المعرفة، جامعة الملك عبد العزيز، الإصدار الحادي عشر، 1427هـ).

– محسن،عبد الحميد، الإسلام والتنمية الاجتماعيّة، دار المنارة، (السعودية: دار المنارة، 1989).

– منتصر، أمين، فرضية المنفعة الذاتية وأثرها على السلوك الاقتصادي، بحث مقدم لندوة تحت عنوان: التربية الاقتصاديّة والانمائية في الاسلام جامعة الأزهر، 2002.

– براهيمي، عبد الحميد،العدالة الاجتماعيّة والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، 1997).

– بن الشيخ محمد الزرقا، أحمد، شرح القواعد الفقهية، دار القلم، (دمشق: دار القلم، 1989).

– فراج الشريف عبد الله، مقوّمات التنمية الاقتصاديّة في ظل أحكام الشّريعة الإسلاميّة: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الشّريعة جامعة أم القرى، السعودية، 1983.

– علي النجار، عبد الهادي،الإسلام والاقتصاد: دراسة في المنظور الإسلامي لأبرز القضايا الاقتصاديّة والاجتماعيّة المعاصرة، المجلس الوطني للفنون والثقافة والآداب،(الكويت: المجلس الوطني للفنون والثقافة والآداب، 1983).

– البنك الدولي، التنمية المستدامة في عالم دائم التغير: التحول في المؤسسات والنمو ونوعية الحياة، تقرير عن التنمية في العالم، 2003.

– القرنشاوي، حاتم،دور المعاملات المصرفية الإسلاميّة في الاستقرار المالي والاقتصادي، ندوة البنوك الإسلاميّة ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المغرب، 1990.

– الأهدن فرهاد، محمد علي، التنمية الاقتصاديّة الشاملة من منظور إسلامي، دار التعاون للنشر والطباعة، (القاهرة: دار التعاون للنشر والطباعة، 1994).

– أحمد دنيا، شوقي، الإسلام والتنمية الاقتصاديّة، دار الفكر العربي، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1997).

– برنامج الأمم المتحدة للتنمية، النظام المالي الذي نحتاج إليه: إعادة تحديد ملامح التمويل اللازم لتحقيق التنمية المستدامة، تقرير 2015.

– محمد الحسن بريمة، ابراهيم، التنمية المستدامة: تأسيس مقاصدي، دون ناشر، (دون تاريخ).

- John Drexhage and Deborah Murphy, (2010). Sustainable Development: From Brundtland to Rio 2012, International Institute for Sustainable Development, Background Paper, New York.

- Jonathan M. Harris, (2000). Basic Principles of Sustainable Development, G-DAE Working Paper N° 00-04.